الأمم المتحدة

CEDAW/C/SRB/Q/2-3/Add.1

Distr.: General
6 August 2012
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة الثالثة والخمسون
١-١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢

قائمة القضايا والأسئلة المطروحة فيما يتعلق بالنظر في التقارير الدورية: صربيا

إضافة

ردود صربيا على قائمة القضايا التي ينبغي تناولها عند النظر في التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثاني والثالث (CEDAW/C/SRB/2-3)* ** ***

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

** وفقاً للمعلومات المحالة إلى الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم تُحرَّر هذه الوثيقة رسمياً قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.

*** يمكن الاطلاع على المرفقات في ملفات الأمانة العامة.

(A) GE.12-44576 280912 221012

الرجاء إعادة الاستعمال

الإطار الدستوري والتشريعي والمؤسسي

الردود على القضايا المطروحة في الفقرة ١ من قائمة القضايا (CEDAW/C/SRB/2-3)

١- بناء على طلب شعبة السوابق القضائية، التابعة لمحكمة النقض العليا، قدمت محاكم الاستئناف معلومات تفيد أن المحاكم المختصة بمسائل الاستئناف لم تسجل قضايا احتج فيها أفراد بأحكام "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، المشار إليها أدناه بـ "الاتفاقية"، أو طبقت فيها هذه الأحكام أو أُشير إليها بشكل مباشر. وفضلاً عن ذلك، لا توجد قضايا طالبت فيها المرأة بحقوقها محتجة بالأحكام المتعلقة بعدم التمييز ضد المرأة وبالمساواة بين الجنسين.

٢- وأعد نائب أمين المظالم المعني بالمساواة بين الجنسين تقريراً خاصاً عن حالات العنف العائلي التي تعرضت له المرأة في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، ويكشف التقرير عن تقصير السلطات المسؤولة عن حق المرأة في الحماية من العنف العائلي ويتجلى ذلك بشكل رئيسي في عدم التواصل وتبادل المعلومات في الوقت المناسب بين السلطات المختصة في مراكز الخدمة الاجتماعية، ودوائر الشرطة، والوزارات المختصة بشؤون العمل والسياسة الاجتماعية، والصحة والتعليم، وقدم نائب أمين المظالم اقتراحات حول التدابير الواجب اتخاذها. وفي الوقت ذاته، قام نائب أمين المظالم المعني بالمساواة بين الجنسين، سواء بصورة مستقلة و/أو بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني، بأنشطة تهدف إلى إعلام المواطنات باختصاصات مكتب أمين المظالم في مجال حماية حقوق المرأة. وأسفر هذا النشاط عن ٢٠ شكوى قدمتها نساء من ضحايا العنف العائلي، لم يحرك نائب أمين المظالم الدعوى القضائية تلقائياً إلا في حالة واحدة فقط. وفي عام ٢٠١١، بلغ عدد شكاوى العنف العائلي التي تم تلقيها ١١ شكوى، ولم يحرك نائب أمين المظالم الدعوى القضائية تلقائياً إلا في حالة واحدة فقط.

٣- وبلغ عدد الشكاوى المقدمة من نساء إثر تعرضهن للتمييز، أي التحرش بهن في العمل، ثماني شكاوى في عام ٢٠٠٩، وتسع شكاوى في عام ٢٠١٠، وثلاث شكاوى في عام ٢٠١١. وقد لوحظ أن الشاكيات ينتمين في غالبيتهن إلى الفئات التالية: الشابات اللواتي لم يحصلن على عمل و/أو لم يتمكنّ من الاحتفاظ به لدى صاحب عمل بسبب حملهن، والمسنات اللواتي تعرضن للتمييز لإرغامهن على ترك العمل، والنساء ذوات الإعاقة اللواتي يعجزن عن ممارسة حقهن في العمل، والأمهات العازبات و/أو الأمهات اللاتي يرعين طفلاً ذا إعاقة. وفي عام ٢٠١٠، قُدمت الشكاوى التالية: شكوى من تقصير لجنة للخبراء الطبيين في تعيين امرأة في وظيفة مهنية، وشكوى من التمييز في مجال الإعلام، وشكوى من صياغة لقب إحدى المتخرجات بصيغة المذكّر.

٤- وفي معظم الحالات رفضت الشكاوى لعدم اختصاص نائب أمين المظالم المعني بالمساواة بين الجنسين، أي لعدم ارتكازها على أي أساس. واعتمدت توصية موجزة لإزالة أوجه التقصير في عمل مصلحة الضرائب التابعة لوزارة المالية، حيث كان على صاحبات الأعمال التجارية، أثناء إجازة الأمومة، دفع اشتراكات الضمان الاجتماعي المستحقة على الذين يعملون لحسابهم الخاص. وبالتالي، لم يكن وضع صاحبات المشاريع الخاصة مساوياً لوضع العاملات الموظفات. فأوصيت مصلحة الضرائب بإلغاء جميع القرارات المعتمدة حتى عام ٢٠١٠، وبالتالي بعدم اعتماد مثل هذه القرارات في المستقبل[١].

٥- وحتى تاريخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢، أودعت ٢٠ شكوى متصلة بالعنف العائلي، والتحرش في العمل، والصعوبات التي تعيق إيداع المسنات في مرافق الرعاية الاجتماعية.

٦- وفي عام ٢٠١٠، قدمت النساء ٤٧,٤٧ في المائة من مجموع عدد الشكاوى إلى هيئة مفوض شؤون المساواة، وبلغت حالات التمييز القائم على الجنس ٥ في المائة من هذه النسبة. وفي عام ٢٠١١، قدمت النساء ٤٥,٩ في المائة من الشكاوى وبلغت نسبة حالات التمييز القائم على الجنس ٢٥,٩٦ في المائة من هذا العدد، ونسبة حالات التمييز على أساس نوع الجنس ٣,٥٤ في المائة.

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ٢ من قائمة القضايا

٧- اعتمدت وزارة العمل والسياسة الاجتماعية قانونين فرعيين هما: "كتاب القواعد" الذي يحدد، من حيث المحتوى والشكل، كيفية تقديم الخطة المتعلقة بالتدابير الرامية إلى القضاء على أوجه التفاوت في التمثيل الجنساني أو التخفيف منها، والتقرير السنوي بشأن تنفيذ هذه الخطة[٢] الموجه إلى أرباب العمل، من النساء والرجال، الذين يستخدمون أكثر من ٥٠ شخصاً، و"كتاب القواعد" الخاص بالسجلات والوثائق المتعلقة بالأحكام القضائية النهائية الصادرة في مجال الحماية من التمييز القائم على أساس نوع الجنس[٣]. وتتحمل المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين داخل وزارة العمل والسياسة الاجتماعية مسؤولية مراقبة تطبيق الأحكام الواردة في هذه الوثائق.

٨- وفي الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢، اعتمدت الحكومة، بناء على اقتراح من وزارة العمل والسياسة الاجتماعية التي تضم المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، "خطة العمل الرامية إلى تنفيذ استراتيجية وطنية لتحسين وضع المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥"[٤]، و"خطة العمل الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة"

(١) التوصية الصادرة عن نائب أمين المظالم رقم ١٧-١٠/٢٥٩٩ والمؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠١١.

(٢) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١٠/٨٩.

(٣) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١٠/٩٨.

(٤) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١٠/٦٧.

بشأن "المرأة والسلام والأمن في جمهورية صربيا[٥] (٢٠١٠-٢٠١٥)"، و"الاستراتيجية الوطنية لمنع ومكافحة العنف الممارس ضد المرأة داخل الأسرة وفي العلاقات الحميمة"[٦]. وشاركت المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، بحضور ممثليها المهنيين، في صياغة "اتفاقية مجلس أوروبا لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المترلي"، التي تولته اللجان المختصة التابعة للمجلس، كما بدأت المديرية إجراءات التوقيع على هذه الاتفاقية مع جمهورية صربيا. وتستخدم المديرية سبعة موظفين يقومون بأنشطة تموَّل من موارد مخصصة لها بلغت قيمتها ٠٩٣ ٠٠٠,٠٠ ٥ دينار صربي في عام ٢٠١١.

٩- وتضم اليوم جمهورية صربيا أكثر من مائة هيئة محلية تعمل في مجال المساواة بين الجنسين (مجالس، ولجان، وإلى ما هنالك)، فضلاً عن ٢٠ موظفاً يشتغلون على قضية المساواة بين الجنسين. وتملك بعض الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي هيئات معنية بالمساواة بين الجنسين فضلاً عن شخص مسؤول عن معالجة قضايا المساواة بين الجنسين. وتقوم المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، على نحو منتظم، بتحديث ونشر بيانات عن الآليات المستخدمة محلياً في هذا المجال على موقعها الإلكتروني *www.gendernet.rs* في خانة "الآليات – الآليات المحلية". وبالإضافة إلى ذلك، قامت المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، في نيسان/أبريل ٢٠١١، بتنظيم اجتماع مائدة مستديرة تحت عنوان *الهيئات المحلية المعنية بالمساواة بين الجنسين*، من أجل التعريف بممثلي وممثلات الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي، وعرض التزاماتهم بشأن إنشاء هيئة معنية بالمساواة بين الجنسين في مجتمعاتهم المحلية (في المدن والبلديات). وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، نظمت المديرية مؤتمراً وطنياً تحت عنوان "المساواة تبدأ محلياً"، كما استُحدثت شبكة من المدرِّبين والمدربات المتخصصين في مجال المساواة بين الجنسين والمرتبطين بالوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي أي المرتبطين بالآليات المحلية. ودأبت المديرية على توظيف الأموال لإجراء دورات تعليمية متواصلة، وبالتالي، أعلنت عن مسابقة لإنشاء نوادٍ إلكترونية في المناطق الريفية والمناطق الحضرية الفرعية للوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وذلك في إطار *"برنامج تنفيذ أولويات خطة العمل الوطنية الرامية إلى تحسين وضع المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين"*. ويُلزم أحد الشروط المحددة في وثائق المسابقة الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي على إنشاء هيئة معنية بالمساواة بين الجنسين. وتبلغ القيمة الإجمالية لمشروع إنشاء نواد إلكترونية في خمس مدن صربية ٧٠ ٠٠٠,٠٠ يورو. وبالإضافة إلى ما تحظى به الهيئات المحلية المعنية بالمساواة بين الجنسين من موارد مالية، فإنها تتمتع أيضاً بالموارد البشرية التي تزودها بها المديرية من "الفريق المعني بتعزيز المساواة بين الجنسين".

١٠- وأرفقت بهذا التقرير النص الإنكليزي للقانون الخاص بالمساواة بين الجنسين[٧].

(٥) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١٠/١٠٢.

(٦) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١١/٢٧.

(٧) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٩/١٠٤.

التدابير الخاصة المؤقتة

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ٣ من قائمة القضايا

١١- تصدر دائرة التوظيف الوطنية، في مطلع كل عام، دعوات عامة هدفها تنفيذ التدابير الفعالة في سياسة العمالة، مع إعطاء الأولوية للفئات التي من الصعب تشغيلها والفئات الضعيفة في سوق العمل.

التدابير الفعالة لسياسة العمالة في عام ٢٠١١ (العدد الإجمالي للأشخاص المشمولين بالتدبير هو حاصل جمع الأشخاص المشمولين بالبرنامج/التدبير على أساس جميع الدعوات العامة ومصادر التمويل أو الأموال المخصصة للمشروعات	*عدد الأشخاص المشمولين في الإجراءات في عام ٢٠١١*		*عدد الأشخاص المنتمين إلى الفئة التي يصعب تشغيلها والفئة الضعيفة في سوق العمل، والمشمولين بالتدابير*		*عدد الأشخاص ذوي الإعاقة المشمولين بالتدابير*		*عدد الأشخاص المنتمين إلى الروما والمشمولين بالتدابير*	
	المجموع	*النساء*	***المجموع***	*النساء*	***المجموع***	*النساء*	***المجموع***	*النساء*
التدريب على البحث الفعال عن عمل - "تعب١"	**٣٥ ٤٣٩**	٢٠ ٣١٢	**٢٢ ١٧٧**	١٣ ٧٢٠	**١ ١٥٠**	٤٢١	**٣٤٠**	١٨٣
نادي "تعب"	**٣ ٥٣٠**	٢ ٤٥٥	**٢ ١٦٢**	١ ٥٣٩	**١٦٩**	٧٦		
الدورات التدريبية التحفيزية للروما العاطلين عن العمل	/	/	/	/	/	/	**١ ٥٤٥**	٦٦٣
التدريب على الكفاءة الذاتية على الذات - "تعب٢"	**٢ ١٦٦**	١ ٦٤٤	**١ ٤٦٠**	١ ١٠٨	**١٢٩**	٩٨	/	/
معارض العمالة	**٤٥ ٦٨٧**	٢٤ ٠٦٩	**٣٠ ١٧٨**	١٥ ٨٣٠	**٢ ٥٦٩**	٩٢٦	**٧١٦**	٢٣١
برامج التطوع والتدريب الداخلي	**١٠ ٨٥٢**	٥ ٨٦٢	**١٠ ٧٤٠**	٥ ٧٨١	**١٢**	٦		
برنامج الممارسة المهنية	**٦ ٧٣٨**	٤ ٥٨٤	**٦ ٦١٥**	٤ ٥١٣	**٤٨**	١٢		
التدريب المتعلق بسوق العمل	**٣ ٨٦٥**	١ ٩٦٣	**٣ ٥٠٦**	١ ٨٣١	**٢٦٣**	٩٢		
التدريب بناء على طلب أصحاب العمل	**١ ٦٠٥**	١ ٠٤١	**١ ٢٩٢**	٨١٠	**١**	صفر	**٨٨**	٣٦
التعليم الأساسي الوظيفي	/	/	/	/	/	/	**٤٤١**	٢٤٤
البرامج التعليمية لتنظيم المشروعات التجارية	**١٢ ٠٠٦**	٤ ٨٠٤	**٩ ٠٩٦**	٣ ٦٣٨	**٣٠٨**	١٢٣	**٢٤٧**	٧٨
الإعانات للأشخاص العاملين لحسابهم الخاص	**٤ ٠٠٤**	١ ٥٨٠	**٢ ٢٦٥**	٩٥١	**٢٠١**	٦٦	**٤٠**	١٤
بغية فتح وتجهيز أماكن عمل جديدة	**٧ ٢١٨**	٣ ٤٥٢	**٥ ٧٧٨**	٢ ٨٣٩	**٣٠٤**	١٠٣	**٧**	٣
الأشغال العامة	**٦ ٥٥٧**	٢ ٦٨٣	**٦ ٥٥٧**	٢ ٧٠١	**١ ٤١٨**	٧٦١	**٢٨٧**	٦٣
برامج للحث على توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة وتشجيع التدابير الداعمة لذلك	**٣٠٥**	...	/	/	**٣٠٥**	...	/	/
المجموع	**١٣٩ ٩٧٢**	**٧٤ ٤٤٩**	**١٠١ ٨٢٦**	**٥٥ ٢٦١**	**٦ ٨٧٧**	**٢ ٦٨٤**	**٣ ٧١١**	**١ ٥١٥**

١٢- وبالإضافة إلى البيانات الواردة في الجدول، من المهم أن نشير إلى أنه قد تم في عام ٢٠١١ تقييم فرص العمل المتوافرة، ووُضعت خطة فردية لتشغيل ما مجموعه ٧٢٢ ١٤ شخصاً من الروما ومن بينهم ٤٨٦ ٦ امرأة. وكذلك، وجهت ٠٢٢ ١ امرأة من بين ٧٦٠ ٢ شخصاً من الروما إلى أرباب العمل الذين أعربوا عن حاجتهم إلى عاملين، فتم بذلك توظيف ٩٣٥ ١ شخصاً من الروما ومن بينهم ٧١٥ امرأة.

١٣- وفي عام ٢٠١٠، وجهت دعوات عامة للروما لتقديم إعانات إلى من يودّ منهم العمل لحسابه الخاص، ومنح إعانات إلى أرباب العمل الراغبين في فتح أماكن عمل جديدة وفي توظيف الروما العاطلين عن العمل.

١٤- وإلى جانب الدعوات العامة لتقديم الإعانات لمن يودّ العمل لحسابه الخاص، وإلى منح الإعانات لأرباب العمل الراغبين في توظيف الروما، تم في عام ٢٠١١ تقديم عروض خاصة للأشخاص ذوي الإعاقة لتخصيص الإعانات لمن يود منهم العمل لحسابه الخاص، ومنح الإعانات لأرباب العمل الراغبين في فتح أماكن عمل جديدة وفي توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، وإعطاء إعانات أجور مقابل توظيف أشخاص ذوي إعاقة يفتقرون إلى الخبرة المهنية؛ وسداد أجور أولئك الذين يقدّمون في أماكن العمل دعماً مهنياً للأشخاص ذوي الإعاقة، وتقديم طلبات سداد تكاليف معقولة لتكييف مكان العمل مع متطلبات تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وتنظيم تنفيذ أشغال عامة يشارك فيها الأشخاص ذوو الإعاقة. ووجهت في عام ٢٠١٢ دعوات عامة للغجر والأشخاص ذوي الإعاقة.

١٥- *الأشخاص المنتمون إلى الروما* - وفقاً لاستراتيجية التوظيف الوطنية للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠[٨] وخطة العمل الوطنية للعمالة المعتمدة سنوياً، أدمجت في سياسة العمالة إجراءات عملية محددة تركّز على الروما بوصفهم أشخاصاً من الصعب توظيفهم. وبالإضافة إلى ما يحظى به الروما، باعتبارهم أشخاصاً من الصعب توظيفهم، من أولوية تتمثل في التدابير الفعالة التي اتخذت لصالحهم في سياسة العمالة، فستنفذ برامج وإجراءات خاصة تتوخى زيادة فرص العمل وتشجيع أرباب العمل على تشغيل أشخاص من الروما.

١٦- وفي عام ٢٠١٠، أتمّ الدورات التدريبية التحفيزية والتفعيلية التي استهدفت الروما العاطلين عن العمل ٨٢٥ شخصاً (ومن بينهم ٣٦٥ امرأة أي نسبة تبلغ ٤٤,٢٤ في المائة)، وفي عام ٢٠١١، أتمّ التدريب ١ ٥٤٥ شخصاً (ومن بينهم ٦٦٣ امرأة أي نسبة تبلغ ٤٢,٩١ في المائة). وفي عام ٢٠١١، اشتمل التعليم الأساسي الوظيفي الموجه إلى الكبار على ٤٤١ شخصاً من الروما العاطلين عن العمل ومن بينهم ٢٤٤ امرأة.

١٧- وتم إنشاء قاعدة بيانات متعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة العاطلين عن العمل والمنتمين إلى الروما، ثم تم تطويرها بشكل ملحوظ. وصُنفت بحسب نوع الجنس جميع البيانات المتعلقة بعدد العاطلين عن العمل المنتمين إلى الروما، فضلاً عن البيانات المتعلقة بالأشخاص المشمولين في الإجراءات العملية المتخذة في إطار السياسات التي أُتبعت حتى عام ٢٠١٠.

(٨) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١١/٣٧.

٢٠١١		٢٠١٠		
النساء	***المجموع***	*النساء*	***المجموع***	*الأشخاص المنتمون إلى الروما في سوق العمل*
	١٩			عدد الروما العاطلين عن العمل المقيّدين حتى تاريخ ٣١ كانون
٩ ١٨٠	**٣٩٨**	٧ ٦٣٧	**١٥ ٨٦٧**	الأول/ديسمبر في سجل البطالة لدى دائرة التوظيف الوطنية

١٨- وتدلّ البيانات التي تُظهر ازدياد عدد الروما المقيدين في سجل البطالة لدى دائرة التوظيف الوطنية على حدوث تحول إيجابي في مواقف الروما تجاه العمل والتوظيف. فمن الجلي أن ما نظم من أنشطة ترويجية وحملات في مجال العمالة للتوعية بأهمية ومزايا التوظيف والعمل بالمقارنة مع تلقي المساعدات الاجتماعية، قد أثمر عن نتائج إيجابية.

كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١		*كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠*		*الأشخاص ذوو الإعاقة - دخل القانون الخاص بإعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة تأهيلاً مهنياً وبتوظيفهم حيز النفاذ في أيار/مايو ٢٠١٠*
النساء	***المجموع***	*النساء*	***المجموع***	
٥ ٩٥٥	**١٨ ٥٥٥**	٦ ٦٧٢	**٢٠ ٤٠٢**	عدد الأشخاص ذوي الإعاقة العاطلين عن العمل والمقيّدين في سجل البطالة لدى دائرة التوظيف الوطنية

١٩- وكان لتطبيق القانون المتصل بإعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة[٩] تأهيلاً مهنياً وبتوظيفهم ولتنفيذ الإجراءات الخاصة المتخذة لتحفيز تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة، أثر على تدني عدد الأشخاص ذوي الإعاقة المقيدين في سجل البطالة لدى دائرة التوظيف الوطنية. ويشير التقرير الذي أعدته مصلحة الضرائب بشأن الوفاء بالتزام توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة خلال الفترة حزيران/يونيه ٢٠١٠ - كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، إلى أنه قد تم توظيف ١٠ ٦٦٦ شخصاً ذا إعاقة، وتمويل أجور ٥ ٦٧٢ شخصاً ذا إعاقة، وعقد اتفاقات ترسي تعاوناً تجارياً وفنياً مع شركات بهدف إعادة تأهيل ١٤٠ شخصاً ذا إعاقة تأهيلاً مهنياً وتوظيفهم، في حين تكبّد أرباب العمل الذين لم يوفوا بأي من الالتزامات المذكورة غرامات في حالة ٢٢٧ شخصاً ذا إعاقة.

٢٠- وفي عام ٢٠١١، وجد ٤ ٣٧٠ شخصاً من الأشخاص ذوي الإعاقة عملاً بفضل سجل البطالة لدى دائرة التوظيف الوطنية، وكان من بينهم ١ ٤٢٦ امرأة.

٢١- وفي عام ٢٠١١، شملت الإجراءات العملية في سياسة العمالة، والأنشطة الساعية إلى إعادة التأهيل المهني ٦ ٨٧٧ شخصاً ذا إعاقة، وبلغ عدد النساء فيهم ٢ ٦٨٤ امرأة.

٢٢- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أرسلت المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين تعميماً إدارياً إلى الوحدات التجارية التي تفي بالمعايير الواردة في القانون الخاص بالمساواة

(٩) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٩/٣٦.

بين الجنسين ونبّهتها إلى ضرورة أن تقدّم الخطة المتعلقة بالتدابير الرامية إلى إلغاء التفاوت في التمثيل الجنساني أو التخفيف منه، والتقرير السنوي بشأن تنفيذ هذه الخطة، وذلك بما يتفق مع أحكام المادة ١٣ من القانون. وعلى أثر هذا الإجراء، ووفق البيانات التي تملكها المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، قام نحو ٢٥ في المائة من مجموع الوحدات التجارية البالغ عددها ٦٨٤ ٢ وحدة بالوفاء بالتزاماتها فقدمت هاتين الوثيقتين ضمن المهل القانونية المحددة.

٢٣- وفي الفترة الممتدة بين كانون الثاني/يناير وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، تمكنت سلطات التفتيش في وزارة العمل والسياسة الاجتماعية، من خلال مراقبة تطبيق القانون الخاص بالمساواة بين الجنسين، من إجراء ٠٥٠ ٣ عملية تفتيش واعتمدت ٥١ قراراً للقضاء على أوجه القصور. وتبيّن من هذه المراقبة أن ٩١٨ ١ رب عمل، من الذكور والإناث، يحتفظون بسجلات عن الهياكل الجنسانية للموظفين، بما يتوافق مع المادة ١٢ من القانون. وأصدِر في الفترة ذاتها أمر بحماية الحق في العمل مع ما يكفله من مساواة بين الجنسين. وعقب عملية المراقبة، اعتُمد قرار آخر يهدف إلى القضاء على أوجه القصور. وخلال هذه الفترة، لم تصدر إدارة تفتيش العمل التابعة لوزارة العمل والسياسة الاجتماعية أي أمر بالشروع في إجراءات جنائية لانتهاك القانون الخاص بالمساواة بين الجنسين.

٢٤- أما فيما يخص ترشح النساء للانتخابات، فينص قانون انتخاب النواب[١٠]، بعد التعديلات التي دخلت عليه في باب *الترشيحات* منذ أيار/مايو ٢٠١١، على ضرورة أن يُدرج بالتسلسل في قائمة المرشحين رجل أو امرأة على الأقل بعد كل ثلاثة مرشحين (بعد المراتب الثلاث الأولى، ثم المراتب الثلاث الثانية، إلخ)، وذلك بحسب الجنس الأقل تمثيلاً في القائمة. وفي حال لم تفِ قائمة المرشحين بهذه المعايير، يُطلب من الهيئة المعتمدة التي قدمت القائمة إزالة العلل، وإن لم تذعن الهيئة لهذا الطلب، فإنه يجوز للسلطة المخولة، أي لجنة الانتخابات في جمهورية صربيا، أن ترفض قبول قائمة المرشحين المقدمة. فقد أصبح قانون الانتخابات المحلية[١١]، بعد التعديلات التي دخلت عليه منذ تموز/يوليه ٢٠١١، ينص على ضرورة أن تتضمن قائمة المرشحين بالتسلسل مرشحاً واحداً على الأقل من الجنس الأقل تمثيلاً في القائمة (الفقرة ٣ من المادة ٢٠) بعد كل ثلاثة مرشحين (بعد المراتب الثلاث الأولى، ثم المراتب الثلاث الثانية، إلخ). وطُبقت هذه الحلول للمرة الأولى أثناء الانتخابات التي جرت في جمهورية صربيا بتاريخ ٦ مايو/أيار ٢٠١٢ لاختيار أعضاء الجمعية الوطنية وأعضاء جمعيات الأرياف والمدن والبلديات في الوحدات المتمتعة بالحكم الذاتي.

---

(١٠) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، الأعداد ٠٠/٣٥، و٠٢/٦٢، و٠٣/٥٧ - المعدلة بقرار من محكمة النقض العليا ٠٣/٧٢ - المعدل بقانون آخر ٠٣/٧٥ - المعدل بقانون آخر ٠٤/١٨ و٠٥/٨٥ - المعدل بقانون آخر ٠٥/١٠١ - المعدل بقانون آخر ٠٩/١٠٤ و١١/٢٨ و١١/٣٦.

(١١) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٧/١٢٩ والعدد ١٠/٣٤ - المعدلة بقرار من محكمة النقض العليا ١١/٥٤.

الأفكار النمطية والممارسات الضارة

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ٤ من قائمة القضايا

٢٥- وفي عامي ٢٠١٠ و٢٠١١، استمرت وزارة الثقافة والإعلام ومجتمع المعلومات، انطلاقاً من اختصاصها في مجال المعلومات والإعلام، بدعم المشروعات والبرامج الخاصة بوسائل الإعلام العامة وعمليات الإنتاج التي تسعى إلى تسليط الضوء على وضع المرأة في المجتمع وعلى مجموعة واسعة من المشكلات في هذا مجال - كالعنف الممارس ضد المرأة، والتمييز في شتى مجالات الحياة الاجتماعية، والأفكار النمطية المرتبطة بدور المرأة في العائلة والمجتمع.

٢٦- ووزارة الثقافة والإعلام ومجتمع المعلومات ملتزمة بتمويل الأنشطة الرامية إلى تعزيز المصالح العامة من خلال طرح مسابقات مالية بشروط ومعايير محددة تحديداً واضحاً. ومن المعايير الرئيسية في الاختيار أن يتيح المشروع توفير المعلومات، وأن يعمل على تحسين وضع جميع أفراد المجتمع وتعزيز المساواة بينهم.

٢٧- وعليه، فقد سمحت المسابقة المالية التي طُرحت من أجل توفير تمويل مشترك لمشروعات وبرامج إعلامية في عام ٢٠١٠، بمنح مشروع "كوني نشطة، كوني قوية، كوني كما أنت - المرأة قادرة على النجاح"، المقدم من إذاعة "بوم ٩٣" (BOOM 93) في مدينة بوزاريفاك، دعماً مالياً بقيمة ٢٨٧ ٧١٢,٠٠ ديناراً صربياً. فأُطلع الجمهور على الصورة الاجتماعية لوضع المرأة في مجتمعنا بفضل بث ٢٤ برنامجاً وثائقياً وحواراً إذاعياً، كما ساهم المشروع في تأكيد دور المرأة في الإبداع والمشاركة الفعالة في الحياة الاجتماعية من خلال تقديم تاجرات ناجحات ومسؤولات والتشديد على أهمية مشاركة المرأة في الحياة السياسية. أما المسابقة المالية التي طُرحت في عام ٢٠١٠ من أجل توفير تمويل مشترك لمشروعات وبرامج ذات علاقة بوسائل الإعلام الإلكترونية ومتمركزة في إقليم مقاطعة كوسوفو وميتوهيا المتمتعة بالحكم الذاتي، فقد سمحت بمنح مشروع "لنجاهر بحقوق المرأة والشباب"، المقدم من إذاعة "كاي إم" (KM) في مدينة غراتسانيتشا، دعماً مالياً بقيمة ٤٢٩ ٠٠٠,٠٠ ديناراً صربياً. وقد تم في إطاره إذاعة ٢٦ برنامجاً لتناول قضية مكانة المرأة (والشباب) في إقليم مقاطعة كوسوفو وميتوهيا المتمتعة بالحكم الذاتي، حيث إن هذه القضية لم تطرح سوى نادراً وعلى مضض بسبب تفشي النظرة التقليدية لمكانة المرأة. وكُرّست هذه البرامج للنظر في الوضع الراهن للمرأة في المجتمع، وفي الإمكانيات المتاحة لها لممارسة حقها في العمل وفي إدارة الأعمال الاقتصادية الحرة. وأثارت البرامج ردّات فعل هامة لأن النهج التفاعلي الذي اعتمدته أتاح للمستمعين المشاركة بصورة فعالة في صنعها.

٢٨- وسمحت المسابقة المالية التي طُرحت في عام ٢٠١١ لتوفير تمويل مشترك لمشروعات وبرامج في مجال المعلومات العامة، بدعم أربعة مشروعات تتناول الجوانب المختلفة لوضع المرأة والإمكانيات المتاحة لتحسينه:

١- مُنحت الشركة العامة للإعلام "فرباس" (تلفزيون باكا) من مدينة "فرباس" مبلغاً قدره ٥٠٠ ٠٠٠,٠٠ دينار صربي لتمويل برنامج "المرأة داخل المعترك السياسي". وتحققَ هدف المشروع المتمثل في إدماج النساء في الحياة السياسية المحلية بفضل بث ١٣ برنامجاً تلفزيونياً، خصص كل واحد من هذه البرامج لإحدى النساء الناشطات سياسياً داخل مختلف الأحزاب. واستناداً إلى الردود الإيجابية العديدة التي جاءت من المشاهدين والمشاركين في البرنامج، حصل المشروع على تقدير ناجح، متيحاً للوزارة فرصة المساهمة في إبراز أحد المظاهر الهامة التي أثبتت فيها المرأة جدارتها، وفي تغيير دورها في المجتمع ولا سيما على المستوى المحلي؛

٢- ومُنحت الوكالة المتخصصة في إنتاج البرامج الإذاعية والتلفزيونية، "استوديو ١٠١"، من مدينة زايكار، دعماً مالياً بقيمة ٦٠٠ ٠٠٠,٠٠ دينار صربي من أجل تمويل مشروع "خفايا الحياة اليومية – العنف ضد المرأة". وبفضل عرض ثلاثة برامج تلفزيونية مدة نصف ساعة لكل برنامج في أوقات البث الأساسية، على محطتي "تي في فولك ديسك" (TV Folk Disc) من زايكار و"تي في ٥" (TV 5) من نيش، تم تسليط الضوء على مشكلة العنف الممارس ضد المرأة والوسائل الواجب اعتمادها لإيجاد حل جذري لهذه المشكلة الاجتماعية الخطيرة، وذلك بما يتوافق مع أهداف الاستراتيجية الوطنية الرامية إلى تحسين وضع المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين[١٢]؛

٣- ومُنحت شركة الاتصالات والتجارة والخدمات "أستيريانز – إذاعة ماه كوكا" (Asterians – Radio Mah Čoka) دعماً مالياً بقيمة ١٩٩ ١٤٠,٠٠ ديناراً صربياً لتمويل مشروع "توعية الجمهور بحقوق المرأة ورفض العنف القائم على نوع الجنس". وتحققت أهداف المشروع المتمثلة في تحسين وضع المرأة وتوعية الجمهور بحقوق المرأة ورفض العنف القائم على نوع الجنس، بفضل بث ١٥ برنامجاً إذاعياً تصل مدة كل برنامج إلى ٤٥ دقيقة. وتناولت البرامج قضية العنف المرتكب ضد المرأة من جوانب شتى منها الجانب الثقافي، أي الأثر الذي يخلفه الفهم الأبوي لمكانة المرأة في الأسرة والمجتمع والمتمثل في إنكار كلا الجلاد والضحية للسلوك العنيف؛

٤- ومُنحت شركة التسويق والتجارة والخدمات "استوديو جوكر – راديو جوكر" (Studio Joker – Radio Joker) من كاكاك، دعماً مالياً بقيمة ٢٥٤ ٥٢٠,٠٠ ديناراً صربياً من أجل تمويل مشروع "نحن معنيون، فاحذُ حذونا وتغلّب على الخوف". وتحقق هدف المشروع الذي كان يسعى إلى توفير مزيد من المعلومات، وتوعية سكان مدينة كاكاك بوضع النساء اللواتي يتعرضن للعنف وبالأساليب الواجب اعتمادها لحمايتهن، والعمل على عدم تساهل المجتمع مع العنف، وذلك بفضل بث ١٦ برنامجاً مكرساً لنساء تعرضن للعنف، وللطرائق المواتية لحل المشاكل المطروحة.

(١٢) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٩/١٥.

٢٩- ولا يدل انصراف غالبية المشروعات إلى معالجة موضوع العنف الممارس ضد المرأة على أن هذه المشكلة ما زالت منتشرة على نطاق واسع فحسب، وإنما يدل أيضاً على حرص وزارة الثقافة والإعلام ومجتمع المعلومات على دفع وسائل الإعلام إلى الاضطلاع بدور متزايد الأهمية في معالجة هذا الموضوع وفي تغيير المكانة التقليدية للمرأة في الأسرة والمجتمع.

٣٠- وفي تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، قامت المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين بالإعلان عن مسابقة مالية موجهة إلى التنظيمات المدنية وهدفها دعم تحقيق المساواة بين الجنسين وإدماج المنظور الجنساني في التعليم و/أو القضاء على الأفكار النمطية الجنسانية والخطابات المفعمة بالكراهية، وذلك من خلال تشجيع الأنشطة الإعلامية المراعية للقضايا الجنسانية بما يتفق مع أهداف الاستراتيجية الوطنية لتحسين وضع المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين، ومع أحكام المادة ٤١ من القانون الخاص بالمساواة بين الجنسين. ومن بين المشروعات المقترحة التي تم تلقيها والبالغ عددها ٣٤، لم يتم اختيار سوى أربعة مشروعات هي التالية: (١) *المساواة بين الجنسين في المدرسة*، أرسله التنظيم المدني موست (Most) من بلغراد (٤٩٩ ٠٤٥,٠٠ ديناراً صربياً)؛ و(٢) *مسيرتي نحو المساواة*، أرسله التنظيم المدني *رومانو الاف* (Romano Alav) من كروتسفاك (٤٩٩ ٢٥٢,٠٠ ديناراً صربياً)؛ و(٣) *نلهو ونحيا بالمساواة بين الجنسين*، أرسلته جمعية *الشبكات التربوية* (Educational Networks) من كراغويفاتش (٤٩٨ ٣٥٢,٠٠ ديناراً صربياً)؛ و(٤) الإعلام والمساواة بين الجنسين، أرسله المنتدى النسائي (Women's Forum) من بريبولبي (٤٢٠ ٠٠٠ دينار صربي). ومن المزمع تنفيذ المشروعات في الفترة كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه ٢٠١٢. وتولت رابطة الصحافة "بيشكانيك" (Pešćanik)، بالتعاون المباشر مع المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، صياغة بروتوكول لمراعاة الاعتبارات الجنسانية عند إعداد التقارير، وكان قد جرى الترويج له في ثلاثة اجتماعات مائدة مستديرة حضرها ممثلو الشركات الإعلامية الكبرى في صربيا. وتم التعاون مع "قناة صربيا المسموعة والمرئية" لتصميم مجموعة من ستة برامج تتناول ستة موضوعات استُنبطت من الأهداف المحددة في الاستراتيجية الوطنية لتحسين وضع المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين.

- قامت وزارة حقوق الإنسان وحقوق الأقليات والإدارة العمومية والحكم الذاتي المحلي، والمديرية المعنية بحقوق الإنسان والأقليات، بالإعلان عن مسابقة مالية في تموز/يوليه ٢٠١١ من أجل منح تنظيمات مدنية أموالاً تتيح لها تنفيذ مشروعات تسعى إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جمهورية صربيا، أي إلى حث شرائح أوسع من المجتمع المحلي على اعتماد مزيد من السلوكيات والأعمال الإيجابية تجاه الفئات السكانية الضعيفة. ومن بين المشروعات المقترحة التي تم تلقيها والبالغ عددها ١١١ مشروعاً، مُنحت مبالغ مالية (٤ ٩٦٢ ٧٤٧,٠٠ ديناراً صربياً) لتمويل مشروعات قُدمت من ١١ تنظيماً مدنياً، وعرَض أحد هذه المشروعات إنشاء "المركز المستقل للمرأة" من أجل تمكين النساء الشابات وتثقيفهن بقضية العنف القائم على نوع الجنس والعمل على وضع خطوط هاتفية لطلب النجدة.

٣١- وفي هذا العام، استهلت المديرية المعنية بحقوق الإنسان والأقليات برنامجاً معنياً بإعداد "التقويم الزمني لحقوق الإنسان"، ويعتمد هذا التقويم على العطل الدولية المناسبة لهذا الموضوع، ويرد في كل شهر منه سلسلة من الأنشطة التي تضطلع بها منظمات المجتمع المدني لتحسين وضع فئة أو أقلية معينة. وينوي التقويم تكريس شهر آذار/مارس لحقوق المرأة، ولهذه الغاية، قامت جمعية "مركز تطوير المهارات الحديثة" بتنفيذ برنامج "قافلة حقوق المرأة" في آذار/مارس أسفر عنه تحقيق وإتمام الأنشطة والنتائج التالية: فتح معرض متنقل مشترك في موضوعي "المرأة في المناطق الريفية" و"المرأة في الرياضة" (في بلغراد - وكان من المهم لنجاح المشروع وللحرص على إبرازه أن تحضر المتحدثة باسم الجمعية الوطنية افتتاحية العرض الأخير للمعرض)؛ ونشر أفلام قصيرة مفيدة على موقع "يوتوب" يمكن استخدامها لاحقاً في مناسبات أخرى؛ وإنتاج رسومات تعريفية عن الأحداث التاريخية التي جرت في ٨ آذار/مارس؛ وإجراء دراسة مسحية حول إكمال الجملة "إن كنتُ رئيسة الوزراء، فالإجراء الأول الذي سأتخذه هو...؟"؛ والمشاركة في برنامج "نساء" المعروض على محطة "برفا تي في" (Prva TV)، وتنظيم اجتماعات غير رسمية على موقع "تويتر" تجمع ممثلي مجتمع الإنترنت الذكور والإناث (٣٣٣,٩١ ٨٦٨ ١ ديناراً صربياً).

العنف الممارس ضد المرأة

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ٥ من قائمة القضايا

٣٢- اعتُمدت في نيسان/أبريل ٢٠١١ "الاستراتيجية الوطنية لمنع ومكافحة العنف الممارس ضد المرأة داخل الأسرة وفي العلاقات الحميمة". وأهدافها الاستراتيجية هي التالية: (١) وضع نظام وقاية في المراحل التعليمية الابتدائية والثانوية والعليا؛ و(٢) تحسين الإطار التشريعي لحماية النساء من العنف؛ و(٣) تشجيع التعاون بين الإدارات المتعددة وإذكاء قدرات الهيئات المعنية والمرافق المتخصصة؛ و(٤) تحسين نظام الإجراءات الساعية إلى حماية ودعم ضحايا العنف.

٣٣- وحرصاً على الامتثال لهذه الاستراتيجية، وقعت جمهورية صربيا في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢ على اتفاقية مجلس أوروبا لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المترلي.

٣٤- أما فيما يخص تنفيذ مشروع *مكافحة العنف القائم على أساس الجنس والعنف الجنساني*، فقد أحرز التقدم التالي:

- أُعدت مناهج تعليمية متخصصة في مجال المساواة بين الجنسين والعنف القائم على أساس الجنس والعنف الجنساني، لصالح أكاديمية القضاء، وأكاديمية الجريمة والشرطة، والمكتب الحكومي لإدارة الموارد البشرية. وخضع للتدريب أكثر من ٣٠٠ ضابط شرطة من الرجال والنساء (فعُقدت ١٥ حلقة دراسية في أكاديمية الجريمة

والشرطة)، وأكثر من ٣٠٠ قاضٍ ومدعٍ عام من الرجال والنساء (فعُقدت ١٥ حلقة دراسية في أكاديمية القضاء). ونُظمت ثلاث دورات تدريبية موجهة إلى الموظفين المدنيين الذكور والإناث العاملين في المرفق الحكومي لإدارة الموارد البشرية. وأجرى ٣٢ طالباً، من الرجال والنساء، تدريباً لمدة ثلاثة أشهر في الفترة حزيران/يونيه ٢٠٠٩ – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، داخل مجموعة مختارة من المؤسسات المعنية بقضايا العنف القائم على أساس الجنس والعنف الجنساني (وهي المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، والمعهد الجمهوري للحماية الاجتماعية، ووزارة العمل والسياسة الاجتماعية، والأمانة الإقليمية لشؤون العمل والعمالة والمساواة بين الجنسين، ومركز العمل الاجتماعي في بانتسيفو، ومنظمات المجتمع المدني). وفي عام ٢٠١٢، سيبلغ عدد المتدربين داخل هذه المؤسسات ٣٠ متدرباً؛

- وقُدّمت ١٩ منحة لدعم الجهات الفاعلة على مستوى الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي (كالتنظيمات المدنية، والهيئات النسائية، ومقدمي خدمات المساعدة القانونية، إلخ) من أجل زيادة تنسيق الخدمات المقدمة إلى ضحايا العنف وضمان استمراريتها، وأعد منذ شهر أيار/مايو ٢٠١١ تقرير للتعليق على اتفاقية مجلس أوروبا لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المترلي.

- وأُعدت الدراسة المعنونة "خريطة العنف الممارس ضد المرأة" استناداً إلى البحوث التي أجريت من أجل جمع بيانات نموذجية تظهر مدى شيوع العنف العائلي الممارس ضد النساء في صربيا الوسطى، وتبرز الخصائص الأساسية التي يتصف بها هذا العنف.

- ونُظمت جولات دراسية إلى الأماكن التالية: (١) مملكة السويد – قام بالجولة مسؤولون حكوميون، من الرجال والنساء، وممثلو مؤسسات مدينة كريغويفاتش إذ تملك المدينة بروتوكول تعاون متطوراً، وفريقاً متنقلاً، وقدرات مهنية في المسائل المتعلقة بالعنف العائلي؛ و(٢) بروكسل ومؤسسات الاتحاد الأوروبي المنخرطة في مكافحة العنف العائلي؛ و(٣) المؤسسات الإيطالية المنخرطة في مكافحة العنف الجنسي والعنف الجنساني.

- وعُقدت ثلاثة مؤتمرات وطنية (مؤتمر واحد في عام ٢٠١٠ ومؤتمران اثنان في عام ٢٠١١) ضمت أكثر من ٣٠٠ مشارك ومشاركة كانوا يمثلون مؤسسات ومنظمات. كما عُقدت دورات تدريبية (على شكل حلقات دراسية وحلقات عمل تدريبية) بهدف تعزيز قدرات الممثلين الذكور والإناث للمؤسسات الهامة العاملة على المستوى الوطني والإقليمي والمحلي (وهي المؤسسة القضائية، والشرطة، ومرافق الرعاية الصحية، ومراكز العمل الاجتماعي، ومنظمات المجتمع المدني)، وشارك في هذه الدورات ما مجموعه ٥٥٠ رجلاً وامرأة قدموا من ٢٣ وحدة من الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي وهي: ملادينوفاتش، وأرنديلوفاتش، وسوبوت،

وسوردوليتسا، وفلاديسين هان، وسميديريفو، وفيليكا بلانا، وسفيلاينك، وديسبوتوفاتش، وباتوسينا، ولييغ، ولايكوفاتش، وميونيكا، وفلاسوتينس، وغادجين هان، ونوفي بازال، وراشكا، وسينيكا، ونيش، وشاباك، وزايكار، وبِيروت، ليسكوفاتش.

- ونُشرت دراسة عن الممارسات الفضلى والتجارب الدولية في وضع وتنفيذ برامج لإعادة تأهيل مرتكبي العنف الجنسي والعنف الجنساني، سواء كانوا من الرجال أو النساء. وبناء على ما تقدم وحرصاً على الأخذ برأي الدائرة المعنية برعاية الأسرة والحماية الاجتماعية، والتابعة لوزارة العمل والسياسة الاجتماعية، تم انتقاء ثلاثة مراكز معنية بالعمل الاجتماعي، من بلغراد ونيش وكراغويفاتش، لإخضاع المهنيين العاملين فيها، من ذكور وإناث، لتدريب سيمكّنهم من التعامل مع مرتكبي أعمال العنف، ولتزويدها ببرامج رائدة للعمل مع الرجال والنساء الذين يرتكبون أعمال عنف داخل الأسرة وفي العلاقات الحميمة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١١، عقد مؤتمر بعنوان "تقديم البرامج المعَدّة للعمل مع مرتكبي العنف العائلي" (وحضره أكثر من ١٠٠ مشارك وممثل عن الأوساط الأكاديمية، من الذكور والإناث، وكانوا ملمين بالمبادئ الأساسية للعمل مع مرتكبي العنف العائلي من الرجال والنساء)، وعُقدت دورة تدريبية استمرّت يومين واستهدفت موظفي المراكز الحضرية المعنية بالعمل الاجتماعي في بلغراد ونيش وكراغويفاتش، كما نُظمت في نهاية عام ٢٠١١، دورتان تدريبيتان جديدتان بشأن العمل مع مرتكبي العنف العائلي من الذكور والإناث. وصدر أيضاً المنشور المعنون "مرتكبو أعمال العنف داخل الأسرة وفي العلاقات الحميمة".

- وفي ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أطلقت وسائل الإعلام المسموع والمرئي في صربيا، بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة، حملة إعلامية تحت شعار "أبلغْ عن العنف" بغية القضاء على العنف الممارس ضد المرأة.

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ٦ من قائمة القضايا

٣٥- يدور عمل وزارة الداخلية، فيما يخص النظام الذي تتبعه لجمع ومعالجة البيانات والسجلات، حول محاور متخصصة - إذ تشمل الوزارة قسم التحليلات، والاتصالات السلكية واللاسلكية، وتكنولوجيا المعلومات، الذي يضم مديرية معنية بالتحليلات ومديرية معنية بتكنولوجيا المعلومات. وتحرص هاتان المديريتان على جمع كل البيانات المتوافرة وعلى الاحتفاظ بسجلات عن المعلومات المتعلقة بالجرائم المرتكبة، وتضطلعان بهذه المهام كافة في حدود اختصاصهما. ويتم تحديث قواعد البيانات التي تملكها هاتان المديريتان حالياً بصورة

منتظمة. والجدير بالذكر أن البيانات المتعلقة بالجرائم تعتبر أسراراً تجارية، وبالتالي فإنه لا يجوز الإفراج عنها واستخدامها إلا بطلب معلل من شخص له مصلحة قانونية مشروعة في ذلك[١٣].

٣٦- وبما أن القانون الجنائي[١٤] لا يقوم بتجريم التحرش الجنسي تحديداً، تتولى وزارة الداخلية حفظ سجلات الجرائم المتعلقة بالأعمال التي تنتهك الحرية الجنسية، كالاغتصاب، والاعتداء الجنسي على شخص مغلوب على أمره، والفعل الجنسي من خلال استغلال سلطة الوظيفة، والأعمال الجنسية المناهضة للقانون، والقوادة والتمكين من الاتصال الجنسي، والوساطة في الدعارة، وعرض وحيازة وامتلاك مواد إباحية، واستغلال القاصرين في المواد الإباحية، واستدراج قاصر لحضور ممارسات جنسية، واستغلال شبكة حاسوبية والتواصل عبر أجهزة تقنية أخرى لارتكاب جريمة تنتهك الحرية الجنسية لشخص قاصر.

٣٧- ووفقاً لبيانات وزارة العدل بشأن جرائم *العنف العائلي*، صدرت ١ ٤٠٥ أحكام بالإدانة في عام ٢٠١٠ تضمنت ٢٧٠ عقوبة بالسجن، وصدر ١ ٩٩٠ حكماً بالإدانة في عام ٢٠١١ تضمنت ٥١٦ عقوبة بالسجن. أما بالنسبة إلى *جريمة الاغتصاب*، فقد رُفعت ١١٥ قضية في عام ٢٠١٠ وصدرت أحكام بالإدانة في ٥٨ حالة منها تضمنت ٥٢ عقوبة بالسجن، كما صدر ٨٢ حكماً بالإدانة في عام ٢٠١١ تضمنت ٨١ عقوبة بالسجن.

٣٨- ولدى وزارة الصحة بروتوكول خاص لحماية ومعالجة النساء اللواتي يتعرضن للعنف بدأ نفاذه منذ عام ٢٠١٠. واعتُمد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ بروتوكول عام للعمل والتعاون بين المؤسسات والهيئات والمنظمات في حالات العنف المرتكب ضد المرأة داخل الأسرة وفي العلاقات الحميمة، وهو بروتوكول يحدد مجالات التعاون بين الوزارات المختصة بشؤون العمل والسياسة الاجتماعية والعدل والشؤون الداخلية والصحة[١٥].

٣٩- وفي إطار مشروع *مكافحة العنف القائم على أساس الجنس والعنف الجنساني*، الذي اضطلعت به المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، أُعدت دراسة عنوانها "خريطة العنف الممارس ضد المرأة" كشفت جملة أمور منها:

- إن انتشار العنف العائلي الممارس ضد المرأة في جمهورية صربيا (باستثناء إقليم مقاطعة كوسوفو وميتوهيا المتمتعة بالحكم الذاتي ومقاطعة فوجفودينا المتمتعة بالحكم الذاتي) بلغ في عام ٢٠١٠ نسبة فعلية تصل إلى ٣٧,٥٠ في المائة، ونسبة إجمالية (أي على امتداد الحياة) تصل إلى ٥٤,٢٠ في المائة؛

(١٣) المواد ٧٥-٨٢ من قانون الشرطة (الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٥/١٠١ والعدد ٠٦/٦٨ - المعدلة بقرار من محكمة النقض العليا ١١/٩٢).

(١٤) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، الأعداد ٠٥/٨٥ و٠٥/٨٨ و٠٥/١٠٧ و٠٩/٧٢ و٠٩/١١١.

(١٥) يمكن الاطلاع على هذه الوثائق على موقع المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين *www.gendernet.rs*.

- إن عدد الأطفال الذين تعرضوا للعنف العائلي يبلغ ٣ ١١٢ طفلاً من أصل العدد الإجمالي لضحايا العنف العائلي (٧ ٦٦٦)، كما يصل عدد النساء البالغات إلى ٣ ٢٢٦ امرأة أي ٥,٥ مرات أعلى من عدد الرجال (٥٩٢)؛
- إن الرجال هم في غالبية الأحيان مرتكبو أعمال العنف العائلي ضد النساء وهم مسؤولون عن ٨٩,٩٠ في المائة من العنف البدني و٧٩ في المائة من العنف النفسي و٨٥,٣٠ في المائة من العنف الاقتصادي؛
- إن الشكل الأكثر شيوعاً للعنف هو العنف النفسي (٣١,٨٠ في المائة خلال فترة الدراسة التي دامت ١٢ شهراً، و٤٨,٧٠ في المائة على امتداد الحياة)، يتبعه العنف البدني (١٠,١٠ في المائة و٢١,٦٠ في المائة) والعنف الاقتصادي (١١,٤٠ في المائة و١٥,٨٦ في المائة)، في حين يظهر أن العنف الجنسي هو العنف الأقل شيوعاً (١,٢٠ في المائة و٣,٨٠ في المائة)؛
- إن المرتكب هو في ٧٤,٨٠ في المائة من حالات العنف المرتكب ضد النساء الزوج الحالي أو زوج سابق أو شريك؛
- إن أعمال العنف البدني والعنف الجنسي المرتكبة ضد المرأة تكررت أكثر من مرة في ٧٥ في المائة من الحالات، في حين تكررت أكثر من خمس مرات في ٥٠ في المائة من الحالات.

الاتجار بالنساء واستغلالهن في البغاء

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ٧ من قائمة القضايا

٤٠- في عام ٢٠٠٩، وجّه ضباط الشرطة إلى ٩٤ شخصاً ٥١ تهمة جنائية متعلقة بجريمة الاتجار بالبشر، وكان من بينهم ٩١ صربياً وشخصان من الأقلية الماسيدونية ومواطن تركي واحد. وخصّت التهم الجنائية ٨٥ ضحية من ضحايا الاتجار بالبشر، من بينها ٦٦ امرأة و١٩ رجلاً. ومن بين مجموع عدد الضحايا، كان هناك ٧٩ مواطناً صربياً، وثلاثة مواطنين رومانيين، ومواطنان من الجمهورية الدومينيكية، ومواطن من الجمهورية التشيكية. وحددت الوكالة المعنية بتنسيق الحماية الموفرة إلى ضحايا الاتجار بالبشر، للفترة ذاتها، ١٢٧ ضحية من ضحايا الاتجار بالبشر، من بينهم ١٠٧ أشخاص من الضحايا الفعليين و٢٠ شخصاً صُنّفوا من الضحايا المحتملين.

٤١- وفي عام ٢٠١٠، وجّهت ٤٧ تهمة جنائية ضد ٩٩ شخصاً (وكان من بينهم ٩٤ مواطناً من جمهورية صربيا) وخصّت التهم ٧٦ ضحية من ضحايا الاتجار بالبشر، من بينهم ٧٠ امرأة و٦ رجال. ومن بين مجموع عدد الضحايا، كان هناك ٧٣ مواطناً صربياً، ومواطن ملدوفي، ومواطن كرواتي، ومواطن من الأقلية الماسيدونية. وحددت الوكالة المعنية

بتنسيق الحماية الموفرة إلى ضحايا الاتجار بالبشر، للفترة ذاتها، ٨٩ ضحية من ضحايا الاتجار بالبشر، من بينهم ٦١ شخصاً من الضحايا الفعليين و٢٨ شخصاً صنفوا من الضحايا المحتملين.

٤٢- وفي عام ٢٠١١، وجّهت ٣٢ تهمة جنائية ضد ٥٢ شخصاً، وكان من بينهم ٤٧ مواطناً صربياً، وأربعة مواطنين من الجبل الأسود، ومواطن سلوفاكي واحد. وخصّت التهم الجنائية ٧٤ ضحية من ضحايا الاتجار بالبشر، من بينهم ٥٢ امرأة و٢٢ رجلاً. ومن بين مجموع عدد الضحايا، كان هناك ٧٢ شخصاً من مواطني جمهورية صربيا، ومواطن أوكراني، ومواطن من الجبل الأسود. وحددت الوكالة المعنية بتنسيق الحماية الموفرة إلى ضحايا الاتجار بالبشر، للفترة ذاتها، ٩٣ ضحية من ضحايا الاتجار بالبشر، من بينهم ٧٥ شخصاً من الضحايا الفعليين و١٨ شخصاً صنّفوا من الضحايا المحتملين.

٤٣- ولم يُستحدث أي نظام لرصد وتقييم فعالية استراتيجية مكافحة الاتجار بالبشر في جمهورية صربيا[١٦] وخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١[١٧]، غير أنه في عام ٢٠١١ تولى مقيّمون مستقلون وضع تقييم للخطة والاستراتيجية في إطار برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بمكافحة الاتجار بالبشر والمعنون "المبادرة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر في صربيا" (المشار إليه فيما يلي بتسمية "البرنامج المشترك"). وابتداء من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٠، استهلت وكالات تنفيذ البرنامج المشترك بالتعاون مع الحكومة، وهي مفوضيةُ الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمنظمة الدولية للهجرة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وكان من المزمع الانتهاء منه في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٢، غير أن الجهة المانحة قدمت مبادرة بتمديد المدة حتى نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ دون الحاجة إلى تمويل إضافي. وتشتمل الجهات المانحة في البرنامج المشترك على حكومة بلجيكا، والمبادرة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر، والحكومة السويسرية، كما قامت وزارة الداخلية بتأمين حيز مكتبي في قصر "صربيا" حيث سيعمل الفريق المعني بالمشروع إلى حين إتمام البرنامج المشترك. وبلغت القيمة الإجمالية للمشروع ٠٩٨ ٤١٠ ١ دولاراً أمريكياً.

٤٤- ووفق التقييم الذي أجراه المقيمون المستقلون في عام ٢٠١١، فإن نحو ٤٠ في المائة من الأنشطة المتوخاة في خطة العمل الوطنية قد تم تحقيقها أثناء العام الأول لتنفيذ البرنامج المشترك. وبما أن العملية التي أُعدت بها خطة العمل الوطنية اتسمت بالشفافية وأشركت هيئات حكومية ذات صلة، ومنظمات دولية، وتنظيمات مدنية متخصصة، فإنه يجوز، في حال لم يتم صوغ خطة عمل وطنية جديدة في هذه الأثناء، الاستمرار في تنفيذ الخطة القائمة التي وضعت للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١ لأنها تحتوي على حلول مواتية لمشكلة الاتجار بالبشر في صربيا وتتصدى لها بطريقة ممنهجة.

(١٦) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٦/١١١.

(١٧) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٩/٣٥.

٤٥- ويمكن الاطلاع على مزيد من البيانات وعلى تقييم الأنشطة المنفذة في إطار خطة العمل الوطنية على موقع البرنامج المشترك في قسم "الدراسات والبحوث" الذي يحتوي أيضاً على مضامين باللغة الإنكليزية (http://www.ungiftserbia.org/?page_id=563).

٤٦- ويتم تنفيذ البرنامج المشترك بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في جمهورية صربيا، وبرعاية المبادرة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر، ويمثل البرنامج المبادرة الأولى التي تشترك فيها وكالات الأمم المتحدة من أجل مكافحة الاتجار بالبشر في صربيا. وعُقدت هذه المبادرة عقب مشاورات مكثفة أجريت مع كافة الشركاء الوطنيين والدوليين ذات الصلة بهدف استحداث مشروع يقوم بالكامل على تلبية احتياجات "الآلية الوطنية للإحالة" ومستخدميها، وبفضل الدعم المقدم في الوقت نفسه إلى السلطات الحكومية كي تفي بالالتزامات التي تعهدت بها بموجب "اتفاقية باليرمو" وبروتوكولات أخرى[١٨].

٤٧- والغاية العامة من البرنامج المشترك هي تنفيذ خطة العمل الوطنية من خلال تحقيق الأهداف الرئيسية الأربعة التالية: (١) تعزيز القدرات الوطنية على تنفيذ خطة العمل الوطنية وتوطيد أواصر التعاون داخل "الآلية الوطنية للإحالة"؛ و(٢) وضع إطار مستدام للوقاية الممنهجة من الاتجار بالبشر ولا سيما في الفئات الضعيفة؛ و(٣) تعزيز قدرات القضاء والشرطة من أجل تحسين مستوى التحقيقات والمحاكمات والأحكام الصادرة في قضايا الاتجار بالبشر؛ و(٤) تحسين آلية حماية و(إعادة) إدماج الضحايا الفعليين والمحتملين للاتجار بالبشر (كلا الأطفال والكبار)، بمن فيهم الضحايا الذين تم التعرف عليهم أثناء إجراءات اللجوء.

٤٨- وسيعتمد كل هدف من أهداف البرنامج نفس هيكل الأنشطة وهو: (أ) إجراء التحقيقات و/أو وضع الاستراتيجيات المناسبة للأنشطة وتطوير الآليات الملائمة؛ و(ب) تنظيم الدورات التدريبية أو حلقات العمل الرامية إلى تعزيز القدرات وإلى وضع شتى الأدوات والصكوك التي تسمح بمكافحة الاتجار بالبشر؛ و(ج) استحداث أنشطة تنفَّذ للمرة الأولى و/أو توفير الدعم اللازم للبرامج الوطنية القائمة (مثل برنامج "المساعدة المباشرة")؛ و(د) مراقبة ورصد أنشطة جرى تنفيذها في العام الأول وأنشطة سابقة نُفّذت على الصعيد الوطني.

٤٩- أما أبرز الأنشطة التي جرى تنفيذها في إطار البرنامج المشترك، فهي التالية:

- إعداد دراستين وطنيتين متكاملتين - تناولت الأولى موضوع الوقاية والحماية، ونظرت الثانية في مسألة التدابير التي تتخذها العدالة الجنائية، مع العلم أن كلا الدراستين اعتمدتا على عملية تشاورية مستفيضة (ففي إطار الدراسة المعنية بالوقاية، تم مقابلة ٧٠ شخصياً معنياً بقضايا الاتجار بالبشر)، وتم إخضاعهما لجلسات استماع ونقاش عامة ثم عرضهما على الجمهور؛

(١٨) اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (الجريدة الرسمية لجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية، المعاهدات الدولية، العدد ٠١/٦).

- ووضع البرنامج الرسمي الأول من نوعه لتدريب القضاة والمدّعين العامين وضباط الشرطة، وذلك بالتعاون مع أكاديمية القضاء ووزارة العدل (واتّبع هذا التدريب حتى الآن ٦٠ شخصاً من موظفي السلطة القضائية وأفراد الشرطة)؛

- ووضع البرنامج الرسمي الأول من نوعه لتدريب العاملين الاجتماعيين الذين تقع على عاتقهم، بموجب القانون الجديد، عملية تحديد وإحالة وحماية الضحايا (واتّبع هذا التدريب حتى الآن نحو ١٠٠ عامل اجتماعي)؛

- وإعداد تقريرين عن تنفيذ وثيقتين استراتيجيتين اعتمدتهما الحكومة - وهما استراتيجية مكافحة الاتجار بالبشر في جمهورية صربيا، وخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١ - ولا يشير التقريران إلى وجود بعض نقاط القوة في الأنشطة المنفذة سابقاً فحسب، وإنما إلى ضرورة مراجعة الوضع الراهن مراجعة دقيقة أيضاً؛

- وإجراء دراسة جدوى تناولت الوكالة المعنية بتنسيق الحماية الموفرة إلى ضحايا الاتجار بالبشر، واقترحت أن تكون الوكالة هيئة مستقلة داخل نظام الحماية الاجتماعية، فاستُهل تنفيذ أنشطة لضبط عمليات الوكالة؛

- والقيام حالياً بتدعيم ستة مراكز للعمل الاجتماعي من خلال تزويدها بمواد ومعدات فنية، وذلك من أجل إحداث ردة فعل إقليمية تجاه قضايا الاتجار بالبشر تجتاح البلاد فتخفف من مركزية عمل الوكالة المعنية بتنسيق الحماية الموفرة إلى ضحايا الاتجار بالبشر؛

- وإنشاء أول مأوى وطني لتقديم الرعاية الطارئة إلى ضحايا الاتجار بالبشر، الأمر الذي يعد من النتائج المباشرة للبرنامج المشترك إذ إن الفكرة تبلورت نتيجة التعاون المحقق في إطار البرنامج، وقد قامت المديرية المعنية بإدارة الممتلكات المحجوزة، بمبادرة من وزارة العدل وبالتعاون مع وزارة العمل والسياسة الاجتماعية، بالتبرع بمنزل مساحته ٤٠٠ م^2، تمت مصادرته من الممتلكات التي حُجزت من الجريمة المالية المنظمة، ليكون "مأوى ضحايا الاتجار بالبشر" ومقر الوكالة المعنية بتنسيق الحماية الموفرة إلى ضحايا الاتجار بالبشر؛

- وإنشاء "صندوق الوقاية" الذي يحظى بميزانية تبلغ ٠٠٠ ٨٠ دولار أمريكي، وعلى أثر الإعلان عن فتح مسابقة عامة، تمكّنت الجهات المعنية من تقديم طلبات التمويل. وفازت بالمسابقة ثلاثة مشروعات استهدفت بالتحديد الفئات التالية: اللاجئون، والأشخاص المشردون المودعون في مراكز جماعية، والروما، والشباب، والشباب المودعون في المؤسسات المعنية بالأطفال الذين يفتقرون إلى رعاية الأبوين. وقام الصندوق بتمويل عرضين اثنين، أحدهما مسرح تفاعلي، وثانيهما حملة قائمة

على مواد تربوية وألعاب مخصصة للأطفال. وحضر ٥٠٠ شخص من الروما العرض الأول من المسرح التفاعلي المخصص لهم، في حين يُفترض أن يستفيد من الحملة التربوية التي نظمها الصليب الأحمر ما يناهز ٢ ٠٠٠ شاب. ويتخلل المسرح التفاعلي المخصص للروما عرض موسيقي لفرقة الروما الشهيرة "كال" (KAL) التي توجّه الأنظار إلى مشكلة الاتجار بالأطفال واستغلالهم في البغاء والتسول؛

- وإنشاء صندوق "المساعدة المباشرة والاندماج الاجتماعي". ودعا الصندوق، من خلال طرح مسابقة عامة، جميع الجهات والوحدات المعنية والمخولة إلى تقديم طلبات لتمويل مشروعاتها. وقام الصندوق الذي يملك ميزانية بقيمة ١٣٠ ٠٠٠ دولار أمريكي بدعم شراكات عُقدت في القطاعين الحكومي وغير الحكومي في مجال حماية الضحايا، من أجل تطوير مرافق ملائمة في نوفي ساد، وبلغراد، ونيش اعتنت حتى الآن بـ ٦٠ ضحية من ضحايا الاتجار بالبشر؛

- ومن خلال البرنامج المشترك وبناء على توصيات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تنظيم جلسات إعلامية في مراكز استقبال طالبي اللجوء بغية تلقين جميع طالبي اللجوء المتواجدين في هذه المراكز المعارف الأساسية المتعلقة بالاتجار بالبشر والسبل التي تمكّنهم من معرفة ما إذا كانوا هم أنفسهم ضحايا، أو على الأقل توعيتهم بالمخاطر المحيطة بالهجرة غير القانونية؛

- وإنشاء مراكز مشورة قانونية لمكافحة الاتجار بالبشر في ثلاث كليات حقوق في جامعات بلغراد ونوفي ساد ونيش التي تضم أكثر من ١٠٠ طالب وأستاذ مساعد وأستاذ، وستضمن هذه العيادات الخروج بمعارف مهنية جديدة في مجال الاتجار بالبشر وتحسين التدابير القانونية المتخذة للتصدي لهذه المشكلة.

٥٠- وتم إنشاء نظام لحماية ودعم ضحايا الاتجار بالبشر. ويعتبر التعرف إلى ضحايا الاتجار بالبشر من اختصاص الوكالة المعنية بتنسيق الحماية الموفرة إلى ضحايا الاتجار بالبشر حصرياً، في حين أن مسألة إيواء ورعاية ضحايا الاتجار بالبشر تجري بالتنسيق بين الوكالة ومراكز العمل الاجتماعي، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات الدولية.

٥١- ونفذت جميع الأنشطة التي استحدثت من أجل مكافحة الاتجار بالبشر بالتنسيق والتعاون مع ممثلي التنظيمات المدنية ذات الصلة. واستحدثت سلطات الإدارة العامة، بالتعاون مع تنظيمات مدنية متخصصة، أنشطة متعددة منذ عام ٢٠٠٢ حتى يومنا هذا هدفها التصدي للاتجار بالبشر وغايتها إذكاء وعي الجمهور العام عن طريق وسائل الإعلام والإنترنت. وعُقدت العديد من حلقات العمل والحلقات الدراسية لتوعية الأطفال في المرحلتين الابتدائية والثانوية، كما شُنت حملات إعلامية لمناهضة الاتجار بالأطفال عبر إعلانات تلفزيونية وإذاعية قصيرة. وطُبعت أيضاً ملصقات ومواد إعلانية أخرى ووُزّعت في

كل أنحاء جمهورية صربيا. وبُذلت كذلك جهود حثيثة لزيادة وعي الأشخاص الذين يعملون مع الفئات المعرضة للخطر.

٥٢- ولهذا الغرض، سمحت سلطات الإدارة العامة للتنظيمات المدنية ذات الصلة باستخدام حيز مكتبي وموظفين مدنيين يشاركون في العديد من حلقات العمل والحلقات الدراسية والأحداث المشابهة. وبالإضافة إلى ذلك، تستقبل أكاديمية الجريمة والشرطة ممثلين لتنظيمات مدنية متخصصة في مكافحة الاتجار بالبشر لعدد محدد من الساعات.

٥٣- ويتم حالياً تنفيذ عملية تعليم ضباط الشرطة، التي تشترك فيها جمعيات ومنظمات دولية تعمل سواء في أراضي جمهورية صربيا أو في إطار أنشطة التعاون الإقليمي والدولي.

٥٤- ويعدّ أيضاً من الأمور الحاسمة تبادل المعلومات التي تتيح معرفة أماكن تواجد الضحايا المحتملين والفعليين للاتجار بالبشر، والمتوافرة لدى التنظيمات المدنية المتخصصة بفضل امتلاكها لخطوط هاتفية لطلب النجدة، أي بفضل الاتصال المباشر بأشخاص على علم بوجود شخص آخر في وضع يُستغل فيه.

المشاركة في الحياة السياسية والعامة

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ٨ من قائمة القضايا

٥٥- وفقاً لبيانات مكتب إدارة الموارد البشرية[١٩]، تمثّل النساء ٤١,٢٨ في المائة من مناصب مساعد وزير، ووكيل وزارة، ومدير إحدى الهيئات الإدارية التابعة لوزارة، ونائب مدير إحدى الهيئات الإدارية التابعة لوزارة، ومدير منظمة خاصة، ومدير مكتب حكومي، ونائب مدير مكتب حكومي، ومساعد مدير مكتب حكومي، ورئيس منطقة إدارية. وتصل نسبة تمثيل النساء في منصب وزير الخارجية إلى ٢٥ في المائة. والجدير بالذكر أن هذه البيانات لا تخص وزارة الداخلية ووكالة المعلومات الأمنية، وأن هذه المؤشرات تعود إلى شهر نيسان/أبريل من هذا العام. ولا توجد سجلات تبيّن الأصول العرقية أو تحصي أفراد الأقليات من رجال أو نساء.

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ٩ من قائمة القضايا

٥٦- استناداً إلى البيانات التي حصلت عليها المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين من لجنة المساواة بين الجنسين التابعة للجمعية العامة، قامت أحزاب سياسية بعرض خطط تهدف إلى اتخاذ تدابير مكرّسة في المادة ٣٥ من القانون الخاص بالمساواة بين الجنسين التي تنص على اعتماد خطة

(١٩) يضطلع المكتب الحكومي بأنشطة فنية متصلة بإدارة الموظفين في الوزارات والمنظمات الخاصة والمكاتب الحكومية والمرافق المهنية للمناطق الإدارية، وبقانون إنشاء مكتب لإدارة الموارد البشرية (الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٥/١٠٦ والعدد ٠٩/١٠٩).

عمل لأربع سنوات تتضمن إجراءات محددة لتشجيع وتعزيز التمثيل المتكافئ بين النساء والرجال داخل الهيئات الحزبية وعند تسمية المرشحين لمنصبي نائب ومستشار – والأحزاب السياسية التي قدمت هذا العرض هي التالية: الحزب الديمقراطي، وحزب قدامى المحاربين، وحزب صربيا الديمقراطي، والحزب القومي، والرابطة الديمقراطية الاجتماعية لمقاطعة فويفودينا، وحزب المناطق الصربية المتحدة، وحزب المتقاعدين المتحدين في صربيا، والحزب الاشتراكي لصربيا، وتحالف الهنغاريين في فويفودينا، واليسار الديمقراطي للروما، والحزب الراديكالي الصربي. وبعد تدخل المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، في الربع الأول من عام ٢٠١٢، عمد حزبان نيابيان – هما حركة التجديد الصربي والحزب الديمقراطي الاشتراكي لصربيا – إلى نشر خطط الإجراءات التي قاما بإعدادها على موقعيهما. وبعد إلقاء نظرة على موقع حزب المناطق الصربية المتحدة، تبيّن أن الحزب اعتمد هذه الوثيقة ونشرها على موقعه.

٥٧- وتطبَّق هذه المادة القانونية أيضاً على النقابات العمالية والرابطات المهنية، فتحثها على وضع خطط لاتخاذ إجراءات ملائمة وعلى إعداد تقارير عن التدابير المذكورة في الفقرة أعلاه، وعلى نشر هذه التقارير على موقعها الإلكتروني، ولكن لم تقْدم أي من هذه المنظمات على اتخاذ هذه الخطوات قبل شهر نيسان/أبريل ٢٠١٢. وبالتالي، قامت وزارة العمل والسياسة الاجتماعية والمديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، انطلاقاً من اختصاصهما ومن دورهما في رصد تطبيق القانون الخاص بالمساواة بين الجنسين، بتنظيم اجتماع في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢ جمع ممثلي النقابتين العماليتين الأكثر تمثيلاً في جمهورية صربيا وهما اتحاد نقابات العمال الصربي المستقل، والنقابات العمالية المتحدة "نيزافسنوست" (Nezavisnost)، فأبلغتاهما بأنه يمكن إعداد هذه الوثائق باستخدام النموذج المعتمد للخطة المتعلقة بالتدابير الرامية إلى إلغاء أوجه التفاوت في التمثيل الجنساني أو التخفيف منها، والنموذج المعتمد للتقرير السنوي بشأن تنفيذ هذه الخطة، وهما نموذجان أعدتهما المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين التابعة لوزارة العمل والسياسة الاجتماعية وأتاحتهما على موقعها الإلكتروني *www.genernet.rs*.

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ١٠ من قائمة القضايا

٥٨- في حزيران/يونيه ٢٠١٠، وبمبادرة من "صندوق بلغراد للتميّز السياسي"، شكلت الحكومة فريق عمل متعدد المصالح لصوغ خطة عمل وطنية لجمهورية صربيا هدفها تنفيذ القرار ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن "المرأة والسلام والأمن في جمهورية صربيا"، وقد ضم الفريق ممثلي إحدى عشرة وزارة تنفيذية. وأدى الفريق الذي يعمل على تنفيذ الأنشطة المهنية والإدارية والفنية في وزارة الدفاع دوراً تنسيقياً، فقدم دعماً مهنياً وإدارياً وفنياً إلى فريق العمل.

٥٩- وخضع مشروع خطة العمل الوطنية لمناقشات عامة في الفترة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر – ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، وعُرض في اجتماعي مائدة مستديرة:

أحدهما نظمه مركز بلغراد للسياسات الأمنية وصندوق بلغراد للتميز السياسي التابع للجمعية الوطنية، وثانيهما نظمه المجلس الحكومي المعني بالمساواة بين الجنسين ومركز المراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة[٢٠] في قصر صربيا. وفضلاً عن ذلك، يمكن أن يطلع الجمهور على مشروع الخطة على الموقع الإلكتروني الرسمي لوزارة الدفاع، حيث يجوز لأي شخص معني بالموضوع تفقد الوثيقة فضلاً عن إرسال ملاحظات عن طريق البريد الإلكتروني. وإلى جانب التغطية الإعلامية المتواصلة، أجريت سلسلة أخرى من الأنشطة التي تهدف إلى إعداد ودراسة مشروع الخطة على نحو أفضل.

٦٠- واعتُمدت خطة العمل الوطنية في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وتم وضع مهل محددة لإتمام أنشطة معينة من أجل تحقيق أهداف معينة، ولا تتجاوز هذه المهل عام ٢٠١٥.

٦١- وتحدد الخطة بدقة سبعة أهداف عامة هي: (١) تصميم وتشغيل آليات مؤسسية لتنفيذ الخطة؛ و(٢) زيادة تمثيل المرأة في القطاع الأمني وتعزيز تأثير النساء على القضايا المتعلقة بالسلام والأمن؛ و(٣) زيادة مشاركة النساء في عملية صنع القرار في مجالي الدفاع والأمن وإذكاء تأثيرهن على هذه العملية؛ و(٤) تعزيز مشاركة المرأة في إيجاد الحلول لأوضاع النزاع وما بعد النزاع، وزيادة انخراطها في العمليات المتعددة الجنسية؛ و(٥) الاستعانة بالصكوك التي توفر للمرأة حماية قانونية؛ و(٦) تعليم وتدريب الأفراد العاملين في القطاع الأمني في ظل القرار ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛ و(٧) دعم أهداف خطة العمل الوطنية من خلال وسائل الإعلام.

٦٢- أما أولويات خطة العمل الوطنية فهي التالية: تعميم أهداف خطة العمل الوطنية على الجمهور من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (المشار إليه فيما يلي بتسمية "القرار ١٣٢٥")؛ وتنفيذ أنشطة المجلس السياسي والهيئة التنسيقية المتعددة المصالح المعنية برصد تطبيق خطة العمل الوطنية، وذلك من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ في جمهورية صربيا؛ واستحداث آليات ضامنة للمساواة بين الجنسين داخل وزارات جمهورية صربيا؛ وتدريب الموظفين المنخرطين في الآليات المؤسسية والآليات المعنية بالمساواة بين الجنسين في جمهورية صربيا؛ وشن حملات لزيادة تمثيل المرأة في كافة مراحل التعليم والتدريب في القطاع الأمني؛ ومراعاة المنظور الجنساني في السياسات والخطط والممارسات المتبعة في القطاع الأمني؛ وزيادة تمثيل النساء وتدريبهن بغية إشراكهن في إيجاد الحلول لأوضاع النزاع وما بعد النزاع؛ وإدخال سياسة المساواة بين الجنسين في الخطط والممارسات المتبعة في القطاع الأمني؛ واعتماد الميزنة الجنسانية المسؤولة في ممارسات القطاع الأمني؛ وزيادة تمثيل المرأة في القطاع الأمني وتأثيرها على القضايا المرتبطة بالسلام والأمن؛ وحماية النساء والفتيات، بصورة ممنهجة وفعالة، من جميع أشكال العنف والتمييز؛ وإدماج سياسة المساواة بين الجنسين في ممارسات جمهورية صربيا.

(٢٠) هي مؤسسة دولية أنشئت في عام ٢٠٠٠ لفرض رقابة ديمقراطية على القوات المسلحة وتساهم في تعزيز إدارة القطاع الأمني من خلال ما تُدخله عليه من إصلاحات.

٦٣- وشاركت التنظيمات المدنية ذات الصلة في جميع مراحل العملية التحضيرية، وشارك "صندوق بلغراد للتميّز السياسي" في أنشطة الفريق العامل على صياغة مشروع الخطة. وأُخذت بعين الاعتبار الملاحظات التي أبدتها التنظيمات المدنية أثناء المناقشات العامة التي تناولت مشروع الخطة، فأُدمجت في مضمون الخطة. واعتُبرت التنظيمات المدنية جهات متعاونة في تنفيذ ١٧ نشاطاً من أنشطة خطة العمل الوطنية.

٦٤- وشاركت منظمات من المجتمع المدني، بالتعاون مع مؤسسات عامة ومنظمات دولية، في تنظيم مؤتمرات وجلسات مناقشة وحلقات دراسية وحلقات عمل ودورات تدريبية واجتماعات وغيرها من الأنشطة، وقد تمت دعوة ممثلي المؤسسات العامة لحضور جميع الأحداث التي نظمتها منظمات المجتمع المدني.

٦٥- وعقدت تنظيمات مدنية ذات صلة ثلاث حلقات دراسية تناولت موضوع "إدخال المساواة بين الجنسين في إصلاح القطاع الأمني"، وجرت هذه الحلقات في الفترة ١٤-١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ في إيكا؛ والفترة ١٦-١٨ شباط/فبراير ٢٠١١ في كوفوتسيكا؛ والفترة ١٦-١٨ آذار/مارس ٢٠١١ في نيش.

٦٦- وشاركت في الأنشطة المتصلة بالخطة الهيئات التالية (إما بمفردها أو بصحبة ممثلي الدولة): صندوق بلغراد للتميز السياسي ومركز بلغراد للسياسات الأمنية، فضلاً عن مجلس الأطلسي، ولجنة هلسنكي المعنية بحقوق الإنسان، ومركز تطوير الدراسات القانونية، والموشحات بالأسود، والنساء من أجل السلام بمدينة ليسكوفاتش، ونساء الجنوب، ومنظمة "أسترا" العاملة على مكافحة الاتجار، ومنظمة "فراكتال"، ومركز النساء المستقلات، وجمعية "إسبرانسا"، والدائرة البديلة، وجمعية الأمهات العازبات في نيش، والنساء الفاعلات في بوزيغا، وجمعية "المركز الإنمائي للمرأة" في نيش، وجمعية "المركز الإنمائي للمرأة" في نوفي ساد، و"النجدة" للنساء والأطفال ضحايا العنف، والمرأة والخيارات البديلة، والمركز المعني بالنساء والأطفال الغجر، وجمعية الغجر، ومنظمات أخرى.

٦٧- ومن المهم أن نشدد على الدعم الهام الذي قدمته المنظمات الدولية عن طريق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للمرأة، وشعبة التحول الديمقراطي في بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا العاملة في صربيا. وحرصاً على تنفيذ خطة العمل الوطنية، وقّعت وزارة الدفاع ومنظمة الأمم المتحدة للمرأة مذكّرة تعاون بتاريخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. ويتولى المجلس السياسي والهيئة التنسيقية المتعددة المصالح، بمساعدة ممثلين للتنظيمات المدنية والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام، رصد تنفيذ خطة العمل الوطنية وتقييمه.

٦٨- ويتألف الفريق العامل على رصد تنفيذ خطة العمل الوطنية بهدف تطبيق القرار ١٣٢٥ في جمهورية صربيا، من ممثلين لتنظيمات مدنية ذات صلة مهمتها أن ترصد وتراقب سير العمليات التي تضطلع بها المؤسسات المسؤولة عن تنفيذ خطة العمل الوطنية، وأن تتولى، بناء على ذلك، إعداد تقارير بديلة عن تنفيذ خطة العمل الوطنية تحال فيما بعد إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة. وقد استهلت منظمة "الموشحات بالأسود"، التي تنسق

أنشطة فريق العمل، مشروعاً بعنوان "تحقيق الأمن البشري" هدفه قياس نجاح تنفيذ الخطة والإسهام في هذا النجاح من خلال إعداد التقرير الخاص بتنفيذ القرار ١٣٢٥ الذي سيحال أيضاً إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة.

٦٩- وبالإضافة إلى الآليات القائمة حالياً في مجال المساواة بين الجنسين في جمهورية صربيا، أنشأت الحكومة الهيئتين المؤسسيتين التاليتين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١: المجلس السياسي والهيئة التنسيقية المتعددة المصالح المعنية برصد تطبيق خطة العمل الوطنية. وتجري هاتان الهيئتان تقييماً للنتائج المحققة، فتحدد أولويات المرحلة المقبلة بالاستناد إلى تقارير صادرة عن الوزارات والإدارات والوكالات العاملة في القطاع الأمني. وتتولى إعداد هذه التقارير فرقٌ تحليلية تقوم بدراسة تنفيذ خطة العمل الوطنية على مستوى الوزارات والإدارات والوكالات المختصة في القطاع الأمني. وتضطلع هذه الفرق التحليلية بمهمة رصد تنفيذ الخطة ووضع التخطيط السنوي واستهلال التنفيذ.

٧٠- وارتئي أن تنشئ الجمعية العامة أيضاً هيئة للإشراف على تنفيذ الخطة، مهمتها مراقبة جميع العمليات التي تضطلع بها الهيئات والآليات لصالح خطة العمل الوطنية، وسيتوجب على المجلس السياسي والهيئة التنسيقية المتعددة المصالح تقديم تقريريهما السنوي ونصف السنوي إليها، وستتألف من ممثلين عن لجان مختصة مرتبطة بالجمعية العامة وأمين المظالم ومفوض شؤون المساواة بين الجنسين وهيئات أخرى.

٧١- وفي إطار النتائج المحققة بفضل إنشاء ما ارتئي إنشاؤه من هيئات مؤسسية وآليات معنية بالمساواة بين الجنسين، أُنجز ما يلي:

- تعيين *مستشار/مستشارة في قضايا المساواة بين الجنسين* في وزارة الداخلية ودائرة الجمارك. أما في وزارة حقوق الإنسان وحقوق الأقليات والإدارة العمومية والحكم الذاتي المحلي – المديرية المعنية بحقوق الإنسان والأقليات، فهناك مستشارة مستقلة تضطلع، علاوة على مهامها الاعتيادية، بأنشطة ترمي إلى رصد تنفيذ المعاهدات الدولية في مجال المساواة بين الجنسين وحقوق الطفل. وتقرر في وزارة الدفاع تكليف وزيرة الخارجية بإجراء الأنشطة التي تدخل في عمل المستشارة المعنية بالمساواة بين الجنسين ريثما يتم تعيين شخص آخر لهذا المنصب.
- تعيين *"أشخاص موثوق بهم"* للعمل في وكالة المعلومات الأمنية، في حين قام مشروع "دعم الأقران" بتعيين آخرين في وزارة الداخلية للعمل أيضاً على معالجة قضايا محددة في مجال المساواة بين الجنسين والتمييز.
- تشكيل فرق تحليلية تعمل في وزارة الدفاع ودائرة الجمارك من أجل رصد تنفيذ خطة العمل الوطنية ووضع التخطيط السنوي واستهلال التنفيذ، في حين لم تزوَّد وزارة الداخلية ووكالة المعلومات الأمنية رسمياً بهذه الفرق بل تم تعيين بعض الضباط للاضطلاع بأنشطتها.

- *الحفظ المتواصل للسجلات الجنسانية وإجراء الإحصاءات المصنفة بحسب نوع الجنس* (في وزارة الدفاع، ووزارة الخارجية، ودائرة الجمارك، ووكالة المعلومات الأمنية، ووزارة حقوق الإنسان وحقوق الأقليات والإدارة العمومية والحكم الذاتي المحلي – المديرية المعنية بحقوق الإنسان والأقليات).
- *اعتماد برامج لتدريب الموظفين على مواضيع محددة في مجال المساواة بين الجنسين* وسيتم تنفيذها في عام ٢٠١٢ (في وزارة الدفاع، ووزارة الداخلية، ووزارة العمل والسياسة الاجتماعية – المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين). وتعتزم دائرة الجمارك تنفيذ هذه الأنشطة في عام ٢٠١٢ بالتعاون مع بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٧٢- وعُقد اجتماع دولي، نُظم بالاشتراك مع وزارة الدفاع وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في آذار/مارس ٢٠١٢ في بلغراد، ليشكّل نقطة انطلاق لتنفيذ المشروع الإقليمي المعنون "دعم إدماج قيم المساواة بين الجنسين في إصلاح القطاع الأمني في بلدان غرب البلقان" والذي سيتخذ جمهورية صربيا مركزاً لأنشطته.

التعليم

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ١١ من قائمة القضايا

٧٣- تبلغ نسبة الأطفال الذين لا يتلقون حتى تعليماً ابتدائياً حوالي ٥ في المائة؛ ولم يلاحظ أي تفاوت بين الجنسين وإنما لوحظت فروق أكيدة عند النظر إلى الفئات المحرومة. وفي المناطق الريفية، تتجاوز نسبة تسرب التلاميذ المعدل المتوسط حتى قبل الالتحاق بالمدرسة، والأمر المثير للقلق هو تفاقم هذه الظاهرة على مر السنين: فانخفضت تغطية الأطفال في المناطق الريفية من ٨١,١ في المائة في عام ٢٠٠٥ إلى ٧٧,٤ في المائة في عام ٢٠٠٩، بينما كان عدد الأطفال الملتحقين بالمدارس الابتدائية في عام ٢٠٠٨ أقل بنسبة ١,٨ في المائة من عدد الأطفال في عام ٢٠٠٥.

٧٤- ويشهد الأطفال الغجر أدنى نسبة التحاق بالمدارس الابتدائية من بين جميع الفئات الضعيفة. ولا نملك بيانات دقيقة عن الأقلية الغجرية المتواجدة في البلاد (فيتراوح عددها من ١٠٨ ٠٠٠ نسمة وفقاً لتعداد السكان إلى ٥٠٠ ٠٠٠ نسمة وفقاً لبعض المنظمات المعنية بالغجر ولتقييم البنك الدولي)؛ ومع ذلك، فقد قُدّر حجم مجموع الأطفال الغجر بنحو ٢٥ ٠٠٠ طفل وقُدّرت نسبة التحاقهم بالمدارس الابتدائية بنحو ٧٠ في المائة (تقرير عن إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية في جمهورية صربيا، ٢٠٠٩). وارتفعت تغطية الأطفال الغجر في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧ من ٥٦ في المائة إلى ٧٣ في المائة[٢١]. ووفقاً "للدراسة الاستقصائية

(٢١) مسح لمستويات معيشة السكان، ٢٠٠٧.

المتعددة المؤشرات لمجموعات" التي أجريت في عام ٢٠١٠، التحق ٧٨ في المائة من الأطفال الغجر المقيمين في مستوطنات مفصولة بمدارس ابتدائية. غير أن البيانات التي تُظهر انخفاض عدد الأطفال الغجر الملتحقين بالمدارس الخاصة من ٨ في المائة إلى ٦ في المائة (تقرير عن إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية في جمهورية صربيا، ٢٠٠٩)، تشير إلى أنه يتم تغطيتهم بشكل أفضل في النظام الدراسي العادي.

٧٥- ويعد معدل التسرب من التعليم الابتدائي مرتفعاً رغم غياب البيانات الصحيحة والدقيقة في هذا المجال. وإذا نظرنا إلى المتوسط الوطني لمعدل التسرب، نلحظ أن الوضع قد تحسّن خلال السنوات الخمس الأخيرة، إذ ينخفض معدل التسرب من ١,١٤ في المائة إلى ٠,٨٧ في المائة عندما نصل إلى الصف الخامس. ولكن لوحظ توجّه متزايد إلى ترك المدرسة في صفوف الأطفال المنتمين إلى الفئات الضعيفة، ولا سيما الريفيون والأطفال الغجر، كما يأخذ التفاوت بين الجنسين بالظهور عندما يتم التركيز على الفتيات (فنسبة الفتيات اللاتي يصلن إلى الصف الخامس أقل بـ ١,٢ في المائة من نسبة الصبيان). وتبلغ نسبة الأطفال الذين وصلوا إلى الصف الخامس الابتدائي في عام ٢٠٠٥ نحو ٩٥ في المائة في المناطق الحضرية و٩٢ في المائة في الأوساط الريفية (تقرير عن إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية في جمهورية صربيا، ٢٠٠٦)؛ ووصل معدل تسرب الأطفال الريفيين من المدرسة في عام ٢٠٠٨ إلى ١٤,٢٥ في المائة وبلغ ٥٠ في المائة في حالة الأطفال الغجر (تقرير عن إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية في جمهورية صربيا، ٢٠٠٩).

٧٦- ويبلغ معدل الأطفال الذين أتموا المرحلة الابتدائية ٩٥,٢ في المائة[٢٢]، غير أن طريقة الاحتساب المعتمدة تبيّن عدد الأطفال الذين تركوا المدرسة الابتدائية وليس نسبة الأطفال الذين أنجزوا المرحلة الابتدائية من أصل كل الجيل الملتحق (فما من دراسة تقوم برصد هذه المجموعة). ويصل معدل الأطفال الذين ينجزون المدرسة الابتدائية في المناطق الريفية إلى ٧٤,١٤ في المائة، ويميل معدل الصبيان الذين ينجزون المدرسة الابتدائية إلى الانخفاض في حين يميل معدل الفتيات الذين يتمون المدرسة الابتدائية إلى الارتفاع.

٧٧- أما نسبة الأطفال الذين لا يصلون إلى المرحلة الثانوية، أي الأطفال الذين لا يواصلون تعليمهم، فبلغت نحو ٢ في المائة في السنوات الأخيرة.

٧٨- وتبين الدراسات أن معدل التسرب في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٤ انتقل من ٤٣ في المائة إلى ٢٤ في المائة (مع توجه إيجابي إلى الانخفاض). ويُظهر معدل الذين يتخرجون بعد أربع سنوات من التحاقهم زيادة إذ ارتفع من ٢٨ في المائة إلى ٥٣ في المائة في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٨.

٧٩- وحرصاً على زيادة تغطية الغجر في التعليم قبل المدرسي، قامت وزارة التعليم والعلوم، بالتعاون مع "المجلس الوطني لأقلية الروما القومية" والهيئات البلدية، خلال

(٢٢) المكتب الإحصائي للجمهورية، ٢٠٠٩.

عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨، بتنفيذ مشروع اسمه "توسيع نطاق إمكانات توفير التعليم قبل المدرسي لأطفال الروما" في ٣٠ بلدية. وضم المشروع ما يناهز ٢٠٠ ٢ طفل.

٨٠- وأثناء العام الدراسي ٢٠٠٨/٢٠٠٧، نُفذت في مقاطعة فوجفودينا المتمتعة بالحكم الذاتي برامج لتعليم كيفية رعاية الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ستة أشهر وثلاث سنوات، وبرامج تعليمية باللغة الغجرية في المرحلة قبل المدرسية للأطفال الذين تتجاوز أعمارهم ثلاث سنوات، واستهدفت هذه البرامج ٠٠٢ ١ طفل؛ وأثناء العام الدراسي ٢٠٠٩/٢٠٠٨، استهدفت ٩٦٠ طفلاً.

٨١- ومع اعتماد *القانون المتعلق بأسس النظام التعليمي*[٢٣]، وُضعت شروط مسبقة لإدماج الأطفال بالكامل في التعليم والتعليم المتواصل، مع الحرص على عدم عزل أي فئة منهم: فجرى تمديد برنامج التعليم التحضيري الإلزامي والمجاني الذي يسبق المدرسة من ستة أشهر إلى تسعة أشهر؛ وتم تيسير تسجيل الأطفال المنتمين إلى الفئات الضعيفة اجتماعياً (فيمكن مثلاً تسجيلهم بلغتهم الأم)؛ وتم تنظيم الوصول إلى التعليم الجامعي؛ ومن المزمع استحداث آليات لمساعدة الأطفال وطاقم الأساتذة على تنفيذ هذا القانون. ووفقاً لبيانات المكتب الإحصائي للجمهورية، أُدمج في العام الدراسي ٢٠٠٩/٢٠٠٨ نحو ٠٠٠ ٣ طفل من الأقلية الغجرية في برنامج التعليم التحضيري الذي يسبق المدرسة.

٨٢- ووفقاً للبيانات الخاصة بالعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٠ والمتعلقة بمجموع عدد الأطفال الملتحقين بالصف الأول من المرحلة الابتدائية، فإن حوالي ١٣٦ ٢ تلميذاً من بينهم (أي ٧,٤١ في المائة) ينتمي إلى الأقلية الغجرية. وبالمقارنة مع العام الدراسي السابق، فإن نسبة التسجيل زادت بما يناهز ٩,٨٧ في المائة. أما أسباب ازدياد نسبة الغجر في النظام التعليمي فهي التالية: الإجراء المسمى "الالتحاق المشروط" الذي يسمح بالالتحاق بالمدرسة من دون تقديم جميع الوثائق المطلوبة (أي التسجيل من دون تقديم جميع الوثائق الشخصية أو الشهادة التي تثبت حضور البرنامج التحضيري الإلزامي الذي يسبق المدرسة)؛ وتوزيع كتب مدرسية مجانية (ففي العام الدراسي ٢٠١٠/٢٠٠٩، وُزّع ٠٠٠ ٧٤ كتاب مدرسي مجاني لتلاميذ الصف الأول؛ وفي العام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٠، وزّعت ٣١٩ ٧٤ مجموعة كتب مدرسية مجانية لتلاميذ الصف الأول، و٣٠٥ ٧٤ مجموعات كتب مدرسية مجانية لتلاميذ الصف الثاني من المرحلة الابتدائية).

٨٣- وحرصاً على تحسين جودة التعليم وإمكانية النفاذ إليه، تقوم وزارة التعليم والعلوم بتنفيذ مشروع *التعليم للجميع* (برنامج "صك المساعدة السابقة للانضمام" IPA 2008، المكون الأول)، الذي من شأنه أن يؤدي إلى تعزيز إدماج الأطفال المنتمين إلى الفئات المهمشة التي تضم الغجر وإلى تحسين جودة التعليم الموفّر لهم في مرحلة التعليم ما قبل المدرسي والتعليم الابتدائي، وذلك من خلال العمل مع مساعدين تربويين يتولون، بموجب

(٢٣) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٩/٧٢ والعدد ١١/٥٢.

القانون المتعلق بأسس النظام التعليمي، مساعدة الأطفال والتلاميذ ومنحهم دعماً إضافياً بما يتناسب مع احتياجاتهم؛ فضلاً عن المعلمين ومعلمي المرحلة ما قبل المدرسية ومعاوني الخبراء من أجل تحسين العمل مع التلاميذ والأطفال المنتمين إلى فئات ضعيفة اجتماعياً. أما الجزء الثاني من المشروع، فهو مخصص لتحسين المستوى المهني لمعلمي المرحلة ما قبل المدرسية والمعلمين عموماً من خلال إخضاعهم لتدريب مهني يركّز على تطوير فرص وصول الجميع إلى التعليم. وإلى جانب إعداد المناهج الدراسية الفردية، يضع معلمو المرحلة ما قبل المدرسية والمعلمون عموماً نماذج للتعاون مع المساعدين التربويين من أجل تبادل الخبرات والمعارف للخروج بالنموذج الأكثر فعالية للنفاذ والعمل. ويعمل حالياً ١٨٠ مساعداً تربوياً في ٤٨ مرفقاً للتعليم ما قبل المدرسي و٨٠ مدرسة ابتدائية، وذلك بموجب *"كتاب القواعد" المتعلق بتدريب المساعدين التربويين*[٢٤] *وقانون تعديل التشريعات المتعلقة بمعدلات احتساب وتسديد أجور موظفي الخدمة العامة*[٢٥]، فيتم تنظيم دورات تدريبية تمهيدية مخصصة لهم فضلاً عن دورات تدريبية تستهدف العاملين التربويين المتواجدين في المدارس ودور الحضانة والإدارات المدرسية في جمهورية صربيا والبالغ عددهم ٥٠٠ عامل.

٨٤- وينعكس أيضاً مشروع الفرصة الثانية (برنامج "صك المساعدة السابقة للانضمام" IPA 2008، المكون الأول) على تطوّر تعليم الأشخاص المنتمين إلى الأقلية الغجرية. فيعمل المشروع على إنشاء النظام الذي يوفر تعليماً عملياً موازياً للمرحلة الابتدائية إلى الكبار الذين تركوا المدرسة قبل اكتساب التأهيل الأولي و/أو المعارف الوظيفية للكتابة والقراءة. ويوجد المشروع حلولاً منهجية لإدماج الكبار في عملية التعليم الابتدائي فاسحاً لهم المجال لإتمام ما بدأوه في المرحلة الابتدائية، ومواصلة تعليمهم في المرحلة الثانوية سواء من خلال نظام التدريب المتواصل الذي يركز على احتياجات سوق العمل أو من خلال البرامج الدراسية الثانوية الملائمة لاحتياجات الكبار. ويتم اختبار المناهج الدراسية للتعليم الابتدائي الموجه إلى الكبار في ٨٠ مدرسة ابتدائية عادية ومدرسة ابتدائية لتعليم الكبار في جمهورية صربيا، في حين سيتم تحديد معايير تتيح اختبار ٣٠ برنامج تدريب مهني ضمن ٧٥ مدرسة ثانوية مهنية. ومن هنا، فإنه يتم التشديد على جملة أمور منها أن الاندماج الاجتماعي يعد من الضرورات الاجتماعية الأوسع التي تقتضي تنسيق عدد أكبر من الشركاء الاجتماعيين.

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ١٢ من قائمة القضايا

٨٥- استناداً إلى البيانات المتعلقة بعدد الطلاب المسجلين في المدرسة خلال العام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١، يظهر أن عدد النساء الملتحقات بالمدرسة أكبر من عدد الرجال: فهناك ٢٥٥ ٨٠ رجلاً و٥٢٢ ٩٤ امرأة؛ ووفقاً للمنهاج الدراسي القديم، كان

(٢٤) الجريدة التربوية لجمهورية صربيا، العدد ١١/٢٠١٠.

(٢٥) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٢٠/٢٠١١.

هناك ٣١٤ ٩ رجلاً و٥٢٤ ١٤ امرأة مسجلين[٢٦]. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات المفصلة في المنشور المعنون "النساء والرجال في جمهورية صربيا" والذي يمكن إيجاده في "المعرض"[٢٧] باللغة الإنكليزية.

العمالة

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ١٣ من قائمة القضايا

٨٦- في إطار البند ٢-١-٦ من خطة العمل الرامية إلى تنفيذ خطة العمل الوطنية لتحسين وضع المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥[٢٨]، الذي يهدف إلى *تعزيز سياسة التوظيف وتمجيد العمل للمساهمة في التوفيق بين ظروف العمل والحياة الأسرية (النموذج الأوروبي الداعي إلى "إيجاد توازن بين المسيرة المهنية والأسرة")*، من المزمع القيام بما يلي:

- توفير خدمات يسهل الوصول إليها للرعاية النهارية والإقامة المطولة للأطفال الذين تقل أعمارهم عن سبع سنوات - وهذه الأنشطة من اختصاص الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي ووزارة العمل والسياسة الاجتماعية[٢٩]؛
- وتحسين الوسائل المختلفة لتوفير الرعاية النهارية للأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٢ سنة، وحث الشركات الكبيرة وشركات القطاع الخاص على توفير مثل هذه الخدمات إلى أطفال موظفيها - وهذه الأنشطة من اختصاص الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي، بالتعاون مع القطاع الخاص ووزارة العمل والسياسة الاجتماعية[٣٠]؛
- وتعزيز توفير خدمات الرعاية للمسنين والمرضى المصابين بأمراض مزمنة - وهذه الأنشطة من اختصاص الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي، ووزارة العمل والسياسة الاجتماعية، ودائرة التوظيف الوطنية[٣١].

أما فيما يخص شن *حملات عامة بهدف حث الرجال على تحمل الواجبات العائلية، والاعتناء بالأطفال والمسنين والمرضى من أفراد الأسرة، بقدر ما تفعله النساء*[٣٢]، فإن المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين ستقدم البيانات التالية:

---

(٢٦) المكتب الإحصائي للجمهورية.

(٢٧) المكتب الإحصائي للجمهورية، ٢٠١١، ص.٣٨-٤٠.

(٢٨) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١٠/٦٧.

(٢٩) البند الفرعي ٢-٦-١-٢.

(٣٠) البند الفرعي ٣-٦-١-٢.

(٣١) البند الفرعي ٤-٦-١-٢.

٨٧- للمرة الأولى في جمهورية صربيا في عام ٢٠١١، شُنت بمناسبة الاحتفال باليوم الدولي للمرأة حملة إعلامية تحت عنوان *لديك الحق - إعطاء فرص متساوية للرجال والنساء* على المحطة التلفزيونية الوطنية (آر تي إس RTS) وإذاعة بلغراد، كما أذاعت بعض المؤسسات الإعلامية الإقليمية والمحلية مواد الحملة. وكان الهدف من هذه الأنشطة الترويج لسياسة تكافؤ الفرص في شرائح أوسع من الجمهور العام وزيادة الوعي بضرورة تمكين المرأة اقتصادياً. وعليه، فقد جرى إعداد سبعة أفلام فيديو (هي "التغيير" و"التخصص" و"يداً بيد" و"الخيارات الشخصية" و"عاطلة عن العمل" و"المديرة" و"الوحيدة") أبرزت قضايا متعلقة بوضع المرأة وبتوزيع الواجبات المترلية بين الرجل والمرأة في العائلة. وتم بعد الحملة تعليق ثلاث لوحات إعلانية عن الموضوع نفسه في جميع مدن وبلدات جمهورية صربيا. وأسفر عن هذه العملية بالكامل جملة أمور منها إنشاء الموقع الإلكتروني الجديد للمديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين والتابعة لوزارة العمل والسياسة الاجتماعية (www.gendernet.rs)، يتضمن معلومات متنوعة عن عمل المديرية وعن المسألة الأعم للمساواة بين الجنسين في جمهورية صربيا. وفي آذار/مارس ٢٠١٢، في إطار "برنامج تنفيذ أولويات خطة العمل الوطنية الرامية إلى تحسين وضع المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين"، الذي تضطلع به المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين بالتعاون مع مملكة السويد، تم الإعلان عن مسابقة مفتوحة لتنظيم حملة جديدة ترمي إلى تعزيز التوزيع المتكافئ للواجبات الوالدية والعائلية.

٨٨- وفي شباط/فبراير ٢٠١١، عُقد المؤتمر الإقليمي الرابع الذي عالج مسألة *الخروج من الأزمة الاقتصادية*، بالاشتراك مع ممثلين للآليات المؤسسية الوطنية التي تعمل في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجمهورية كرواتيا والبوسنة والهرسك ورومانيا وجمهورية بلغاريا وجمهورية الجبل الأسود وجمهورية ألبانيا؛ فضلاً عن ممثلين لسفارات مملكة السويد ومملكة النرويج وسويسرا، القاطنة في بلغراد. فتم تبادل الخبرات المتعلقة بالمسائل التالية: منح إجازة الأمومة للآباء، والتوزيع التقليدي للواجبات المترلية، والحقوق الاقتصادية للمرأة، والأزمة الاقتصادية، والأمن البشري، ومسائل أخرى مشابهة.

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ١٤ من قائمة القضايا

٨٩- تقوم الاستراتيجية الوطنية الرامية إلى تحسين وضع المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين، فضلاً عن خطة العمل المرتبطة بها، بتحديد مبادئ توجيهية استراتيجية تتيح لجمهورية صربيا التقدم في هذا المجال الذي يفترض أيضاً تحسين الوضع الاقتصادي للمرأة. وتضع الاستراتيجية في صدارة أعمالها المسائل التالية: سياسة تحقيق الفرص المتكافئة، ومسألة التضامن، والاندماج الاجتماعي، والعدالة الاجتماعية، بوصفها شروطاً مسبقة للتنمية الاقتصادية ولتحقيق أي تطور آخر يصعب إنجازه دون استغلال الموارد البشرية النسائية بشكل مواتٍ. وعُقد في حزيران/

(٣٢) البند الفرعي ٥-٦-١-٢.

يونيه ٢٠١١ اجتماع مع ممثلي القطاعين العام والخاص من أجل تعريفهم أكثر بالممارسات والخطط والصكوك القانونية المتبعة في الوحدات المؤسسية المحلية والأجنبية لزيادة المساواة بين الجنسين في بيئة العمل. وبالإضافة إلى ذلك، عُقد في الشهر نفسه في بلغراد المؤتمر الوطني المعنون "العمالة والمساواة بين الجنسين"، بالاشتراك مع أكثر من ١٠٠ خبير في مجال المساواة بين الجنسين، وممثلي الوزارات ذات الصلة، ومنسقي أفرقة العمل، وممثلين عن الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي، وممثلين لمنظمات المجتمع المدني، ومنظمات دولية، فضلاً عن ضيوف من هذه المنطقة. ويمكن الاطلاع على استنتاجات المؤتمر وعلى معلومات مفصلة عن المبادرات المتخذة على الموقع الإلكتروني للمديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين *www.gendernet.rs*.

الصحة

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ١٥ من قائمة القضايا

٩٠- تشن بالفعل منذ سنوات عديدة حملة لزيادة وعي المستفيدين من خدمات الرعاية الصحية بالمزايا الكثيرة التي يمكن أن يتمتعوا بها من تسجيلهم ومن اختيارهم لطبيب معالج بأنفسهم. ويعد تاريخ ١ حزيران/يونيه من هذا العام الموعد النهائي للتسجيل ولاختيار الطبيب المعالج. وتتوزع المؤسسات الصحية على شبكة المؤسسات الصحية لجمهورية صربيا بشكل يتيح توفير الخدمات الصحية لجميع المستفيدين منها على كافة المستويات الثلاثة.

٩١- ولا بد من التشديد بشكل خاص على البروتوكول الخاص بمعالجة النساء اللواتي يتعرضن للعنف، الذي اعتمدته وزارة الصحة في إطار الرعاية الصحية الموفرة للعاملين.

٩٢- وتم الاستعانة بوسطاء في الرعاية الصحية ليكونوا صلة وصل بين العاملين في مجال الرعاية الصحية الأولية وأفراد الأقلية الغجرية.

٩٣- وتتولى رصد البيانات المتعلقة بصحة السكان مؤسساتٌ منخرطة في شبكة معاهد ومؤسسات الصحة العامة في جمهورية صربيا، فضلاً عن معهد الصحة العامة في صربيا.

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ١٦ من قائمة القضايا

٩٤- يعد الفحص النسائي الوقائي إحدى الخدمات التي يتضمنها التأمين الصحي الإلزامي. ولا يعني "البرنامج الوطني الرامي إلى الوقاية من سرطان عنق الرحم"، الذي تم اعتماده، تنظيم الدعوات، وإجراء الفحوصات، وتأهيل الموظفين، واقتناء المعدات، ومعالجة البيانات الإحصائية فحسب، وإنما يعني أيضاً تنظيم حملة إعلامية للتوعية بأهمية الفحوصات الوقائية للكشف المبكر عن سرطان عنق الرحم وبالإمكانيات المتاحة للشفاء من هذا المرض في حال اكتشافه في وقت مبكر. وأطلقت وزارة الصحة، بالتعاون مع مكتب مجلس أوروبا في بلغراد، برنامجاً رائداً ارتئي تنفيذه عندما كانت تُحدد المبالغ التي سيمنحها الاتحاد الأوروبي. وسيتم تنفيذ برنامج "صك المساعدة السابقة للانضمام" IPA بوتيرة مقررة حتى

شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ وهو التاريخ المقرر لبدء تنفيذ "البرنامج الوطني الرامي إلى الوقاية من سرطان عنق الرحم" على المستوى الوطني.

٩٥- وتتعاون وزارة الصحة بنجاح مع "جمعية الصحة الإنجابية"، داعمة في ذلك أنشطة موجهة بشكل رئيسي إلى حماية الصحة الإنجابية (www.21dan.com).

٩٦- وفي المدارس الابتدائية، تدخل هذه المواضيع في مادة *علم الأحياء* الإلزامية التي تلقن في الصف السابع. وقد تم أيضاً اعتماد *برنامج الرعاية الصحية* في التعليم الابتدائي. ويغطي البرنامج مواضيع مختلفة منها الصحة الإنجابية. وينفَّذ في إطار الأنشطة المجتمعية التي يقوم بها الصف، وذلك بالتعاون مع قطاع الرعاية الصحية وكجزء من المشروعات الخاصة التي تطلقها المدرسة مع الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي أو مع المنظمات الدولية كاليونيسيف.

٩٧- ويتعرّف التلاميذ إلى حقوق الإنسان في المادة الاختيارية *التربية المدنية*، وكذلك في الثانوية حيث يتعرفون إليها في المادة نفسها وفي مادتين أخريين هما *علم الاجتماع والدستور وحقوق المواطنين*.

نساء الأرياف

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ١٧ من قائمة القضايا

٩٨- قامت وزارة الزراعة والغابات وإدارة المياه، في عام ٢٠٠٩ وفي إطار اختصاصاتها، بالإعلان عن مسابقة لتخصيص مبالغ تحفيزية لدعم التنمية الريفية عن طريق الاستثمار في توسيع وتحسين الأنشطة الاقتصادية التي يضطلع بها أهل الريف. وكان الهدف من المسابقة تحفيز الأنشطة التالية: النهوض بالسياحة العالمية، وزيادة توظيف النساء، وتنظيم تظاهرات برعاية الجمعيات النسائية في المناطق الريفية، وتعزيز الحرف اليدوية، والحرف التقليدية، وأشباه ذلك. وكان الأثر المتوقع من هذه الأنشطة هو انخفاض البطالة التي تطال السكان الريفيين، ولا سيما النساء، مما يؤدي إلى ازدياد مداخيل الممتلكات الزراعية.

٩٩- وفي عام ٢٠١٠، نص القانون المتعلق بالأموال المستخدمة لدعم تطور الأنشطة غير الزراعية في المناطق الريفية في عام ٢٠١٠[٣٣]، على شروط ووسائل تحكم استخدام الأموال لدعم تطور الأنشطة غير الزراعية في المناطق الريفية في عام ٢٠١٠. ويعطي هذا القانون للجمعيات الحق في تلقي مبالغ تحفيزية لتمويل مشروعات تستهدف في آن واحد شراء المواد اللازمة للإنتاج وتشغيل النساء في المناطق الريفية في مجال الحرف اليدوية التي تشتمل على ما يلي: الحياكة، والنسج، والكروشيه وصنع الأشباك، وتطريز مختلف أنواع المنسوجات، وربط وتجديل الخيوط والصوف، وصنع الهدايا التذكارية، وحياكة الأزياء الفولكلورية، وإنتاج أغراض مزخرفة بمعالم وطنية، وصنع زينة خشبية لداخل المترل. وبموجب القانون

(٣٣) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١٠/١٧.

الخاص، لا بد من الحصول على موافقة (تصريح) من الوزارة المختصة بالشؤون الاقتصادية لممارسة هذه الحرف – لا سيما وأن هذه المنتجات الفنية هي عبارة عن حرف يدوية تقليدية، أي أنها منتجات حرفية يُهدف من صنعها تسويق المصنوعات اليدوية التقليدية – وتعطى الموافقة في حال استيفاء الشروط التالية: أن تكون الجمعية مسجلة بشكل قانوني؛ وأن تكون الجمعية قد أنشئت بهدف حفظ المصنوعات والمهارات الحرفية التقليدية القديمة؛ وأن تقوم الجمعية بتوظيف خمس نساء على الأقل من أعضاء الجمعية لمدة أقلها ستة أشهر توخياً لتحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها الجمعية.

١٠٠- وينص القانون على دعم بعض المشروعات المقدمة من الجمعيات بمبالغ تحفيزية تغطي ١٠٠ في المائة من قيمتها (خلافاً لغيرها من المبالغ التحفيزية التي حُددت لتغطي من ٤٠ في المائة إلى ٥٠ في المائة من قيمة الاستثمار وذلك بحسب ارتباطه بمناطق تعاني إلى حد ما من ظروف عمل صعبة في المجال الزراعي)، علماً بأن قيمة المبالغ التحفيزية المقدمة تبلغ كأقصى حد ٨٠٠ ٠٠٠,٠٠ دينار صربي.

١٠١- وقامت وزارة الزراعة والغابات وإدارة المياه في عام ٢٠١٠ بالإعلان عن فتح مسابقة، وقد تمّ بعد تطبيق الإجراءات اللازمة اختيار ١٢ جمعية مؤهلة لتلقي مبالغ تحفيزية.

عدد الطلبات المقدمة من ممتلكات زراعية مسجلة، لممارسة أنشطة غير زراعية في المناطق الريفية	*عدد طلبات الممتلكات الزراعية المسجلة، التي تمت الموافقة عليها، والتي تخص ممارسة أنشطة غير زراعية في المناطق الريفية*	*عدد الطلبات المقدمة من ممتلكات زراعية مسجلة، لممارسة أنشطة غير زراعية في المناطق الريفية، وحيث المالكون نساء*	*عدد طلبات الممتلكات الزراعية المسجلة، التي تمت الموافقة عليها، والتي تخص ممارسة أنشطة غير زراعية في المناطق الريفية، وحيث المالكون نساء + نساء في جمعيات*	*عدد المبالغ المدفوعة للممتلكات الزراعية المسجلة، من أجل ممارسة أنشطة غير زراعية في المناطق الريفية، وحيث المالكون نساء + نساء في جمعيات*
٢٢٣	٧٠	٨٠	١٢+١٦	١٢+٧

١٠٢- وتعرض الجداول المذكورة بيانات تفصيلية عن النتائج التي حققها القانون المشار إليه أعلاه، وقد أعطي للنساء عشر نقاط أكثر من الرجال.

١٠٣- وقرّرت الوزارة في عام ٢٠١٠، في إطار القانون الذي يحدد شروط وطريقة استخدام المبالغ التحفيزية الممنوحة لدعم التنمية الريفية عن طريق الاستثمار في الممتلكات الزراعية لإنتاج الخضروات، وصنع المنشآت الصناعية فضلاً عن الاستثمار في شراء وحدة من المواشي من أجل تربيتها[٣٤]، أن تمنح مالك الممتلكات الزراعية عشر نقاط إضافية في حال كان امرأة. ومن هنا، كان الجدول التالي:

عدد الطلبات المقدمة من ممتلكات زراعية مسجلة لاقتناء جرافات	*عدد طلبات الممتلكات الزراعية المسجلة، التي تمت الموافقة عليها، فيما يخص اقتناء جرافات – ضمن الحدود المكرسة في القانون*	*عدد الطلبات المقدمة من ممتلكات زراعية مسجلة حيث المالكون نساء*	*عدد طلبات الممتلكات الزراعية المسجلة، التي تمت الموافقة عليها، وحيث المالكون نساء*

(٣٤) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١٠/١٥.

١١٧	٢١٦	٥١٧	١٢١٩

١٠٤- ووفقاً للقانون الذي يحدد شروط وطريقة استخدام المبالغ التحفيزية الممنوحة لدعم التنمية الريفية عن طريق الاستثمار في الممتلكات الزراعية لإنتاج الحليب واللحوم في عام ٢٠١٠[٣٥]، مُنحت النساء عشر نقاط إضافية.

عدد المبالغ المدفوعة للممتلكات الزراعية المسجلة حيث المالكون نساء	*عدد طلبات الممتلكات الزراعية المسجلة، التي تمت الموافقة عليها، وحيث المالكون نساء*	*عدد الطلبات المقدمة من ممتلكات زراعية مسجلة حيث المالكون نساء*	*عدد طلبات الممتلكات الزراعية المسجلة، التي تمت الموافقة عليها، فيما يخص إنتاج الحليب واللحوم*	*عدد الطلبات المقدمة من ممتلكات زراعية مسجلة، لإنتاج الحليب واللحوم*
٣	٤	١٤	٣٦	٧٤

١٠٥- ونود الإشارة إلى أن هناك ٣٦٣ ٤٥٥ ممتلكاً زراعياً في جمهورية صربيا، وتملك النساء ٦٠٢ ١٢٩ من هذه الممتلكات الزراعية. وبشكل أساسي، فإن تطبيق المساواة بين الجنسين في التسجيل لن يأتي بأي نتيجة، لأنه يجوز لأي ممتلك زراعي أن يختار، بمحض تقديره، من سيكون مالكه، سواء رجل أو امرأة.

١٠٦- ووفقاً لاستراتيجية التوظيف الوطنية للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، ينبغي أن تُعطى، في إطار برامج هذه الاستراتيجية، الأولوية للبرامج التدريبية الموجهة إلى الأشخاص ذوي المستوى التعليمي المنخفض، فضلاً عن الإعانات الممنوحة لمساعدة الأشخاص على العمل لحسابهم الخاص وعلى إنشاء المزارع والتعاونيات. وعلاوة على ذلك، يُعتزم تقديم الخدمات للعاطلين عن العمل، ولا سيما الشباب المقيمون في المناطق الريفية، من خلال إنشاء وحدة توظيف متنقلة بعيدة عن الوحدات التابعة لاستراتيجية التوظيف الوطنية، كما يُعتزم تقديم خدمات جامعة (قافلة التوظيف).

١٠٧- وبموجب "قانون العمالة والتأمين في حالة البطالة"، يجوز للوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي التي تقوم، في إطار "خطة العمل لتحفيز العمالة المحلية"، بتأمين أكثر من نصف المبالغ اللازمة لتمويل برنامج معين أو إجراءات عملية مندرجة في إطار سياسة العمالة، أن تتقدم بطلب لتمويل هذا البرنامج أو تلك الإجراءات. أما البرامج أو الإجراءات المنفذة في إطار خطة العمل لتحفيز العمالة المحلية والتي تولى الأولوية في إيجاد تمويل مشترك لها، فهي المنفذة في الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي التي تعاني من التخلف، ولا سيما المناطق التي شهدت دماراً.

١٠٨- وحرصاً على تناسق التنمية الإقليمية، تعطى الأولوية في منح الإعانات إلى أرباب العمل المقيمين في إقليم منطقة شهدت دماراً أو في بلدية من أكثر البلديات تخلفاً أو بلدية متخلفة، فضلاً عن صاحب العمل الذي يقوم بتشغيل أشخاص ينتمون إلى فئة الناس الذين

(٣٥) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، الأعداد ١٥/٢٠١٠، و٣٣/٢٠١٠، و٥٩/٢٠١٠.

من الصعب تشغيلهم أو إلى الفئات الضعيفة. أما مقدار الإعانات التي تُمنح لصاحب عمل عند فتحه أماكن شاغرة جديدة، فيعتمد على مدى تطور الوحدة المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي التي سيتم فيها توظيف العاملين وعلى عدد هؤلاء العاملين.

١٠٩- وتنفَّذ منذ عام ٢٠٠٦ مشروعات متعلقة بالأشغال العامة. وتولى الأولوية للمشروعات المنفذة في المناطق المتخلفة. وفي عام ٢٠١١، جرى أيضاً تنفيذ مشروعات أشغال عامة في البيئات الريفية.

١١٠- وتؤدي كذلك "وزارة الاقتصاد والتنمية الإقليمية" الأنشطة التالية: تشجيع المرافق الاجتماعية وتعزيز الخدمات الرامية إلى توظيف النساء في هذه المرافق؛ وتطوير الحرف اليدوية المحلية والقديمة التي تتيح تشغيل النساء في المناطق الريفية (وفي عام ٢٠١٠، تولت استراتيجية التوظيف الوطنية تدريب ١٦٥ شخصاً على مهن تعد من المهن الفنية والحرف اليدوية)؛ وتشجيع التعاونيات النسائية من أجل تعزيز الإمكانيات الاقتصادية التي تتمتع بها النساء لممارسة الأعمال التجارية والعمل لحسابهن؛ وتطوير السياحة الريفية؛ وإعطاء القروض للنساء اللاتي يدرن أعمالاً تجارية – فيتطلّع صندوق التنمية في جمهورية صربيا، في إطار "برنامج العمل" الذي وضعه لعام ٢٠١٢، إلى رصد أموال خاصة لمنح قروض للنساء اللاتي يدرن أعمالاً تجارية.

١١١- وقامت المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين في العام الماضي، عقب إعلانها فتح مسابقات موجهة إلى النساء العاملات في قطاع السياحة في المناطق الريفية، بتخصيص مبلغ قدره ٠٠٠ ١٥ يورو لكل حالة بعينها. وفُتحت في خمس وحدات محلية متمتعة بالحكم الذاتي نوادٍ إلكترونية تحتوي على أجهزة كمبيوتر وتقوم بالتدريب على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال وعلى إقامة الأعمال التجارية الحديثة. وبالإضافة إلى ذلك، تمكّنت المديرية المعنية بالمساواة بين الجنسين، بفضل الأموال التي مُنحت إلى المنظمة الأهلية المسماة "دامادي" (DamaD)، من تخصيص عشر صوبات زراعية إلى أمهات عازبات يعشن في مناطق ريفية.

الفئات المحرومة من النساء

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ١٨ من قائمة القضايا

١١٢- إن "الاستراتيجية الوطنية لحل مشاكل اللاجئين والمشردين داخلياً للفترة ٢٠١١-٢٠١٤"[٣٦]، التي اعتُمدت في عام ٢٠١١، تركز بشكل خاص على الفئات الضعيفة التي تتضمن أيضاً النساء.

١١٣- وحرصاً على مراعاة الأهداف المتوخاة من تطبيق الاستراتيجية والتدابير المتخذة لتطبيقها، أعطيت الأولوية بشكل خاص إلى النساء من خلال تنفيذ مشروعات تحرص على

(٣٦) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١١/١٧.

تأمين سكن لهن، وعلى تمكينهن اقتصادياً في حال كنّ يعلن أسرهن وحدهن، أو كن أمهات عازبات، أو ضحايا العنف العائلي، أو ضحايا الاتجار.

١١٤- ولا تملك مفوضية اللاجئين قاعدة بيانات تتناول شؤون المرأة حصراً. فيتم تقييد النساء من خلال مشروعات تنفَّذ بالتعاون مع الوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي والجهات المانحة وسائر الجهات المستفيدة، على الرغم من أن المشروعات تتيح مشاركتهن بوصفهن الفئة الأضعف التي تحظى بالأولوية في حل قضاياها.

١١٥- وستسعى مفوضية اللاجئين في المستقبل، من خلال مشروعات إسكان وطنية وإقليمية ومشروعات للتمكين الاقتصادي للاجئين والمشردين داخلياً والعائدين على أساس الاتفاقية المعقودة بين الجماعة الأوروبية وجمهورية صربيا بشأن إعادة قبول المقيمين دون تصريح[٣٧]، إلى الترويج لحل المشاكل المذكورة التي تواجه الفئات الأضعف من الشرائح السكانية المشار إليها، أي النساء، من أجل المساهمة في تحسين وضعها ودورها في المجتمع.

الزواج والعلاقات العائلية

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ١٩ من قائمة القضايا

١١٦- عملاً بالمادة ٢٣ من قانون الأسرة[٣٨]، لا يمكن لشخص لم يبلغ ١٨ من العمر أن يعقد زواجه، ولكن المحكمة قد تسمح، بعد النظر في الأسباب المبررة، بأن يعقد قاصر بلغ ١٦ من العمر زواجه إن تحلى بالنضوج الجسدي والذهني اللازم لممارسة الواجبات والحقوق المترتبة عن الزواج. وبالإضافة إلى ذلك، فعملاً بالمادة ٣٧ من هذا القانون، يُعتبر الزواج قابلاً للبطلان إن عُقد مع قاصر دون إذن المحكمة. و"مركز العمل الاجتماعي" هو المسؤول عن تزويد المحكمة برأي الخبير في نضوج القاصر الجسدي والذهني.

١١٧- وورد في القانون الجنائي، في الفصل المتعلق بالزواج والأسرة، أن كل من يعقد زواجه فيخفي عن الطرف الآخر مانعاً يبطل الزواج، أو يغشّه في شأن المانع، أو يبقي على تزييف يطال هذا المانع، فإنه يعاقب بالسجن لمدة تتراوح من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات (المادة ١٨٨). أما المسؤول الذي يتمتع بسلطة تخوله إجراء عقود زواج والذي يسمح، في إطار أدائه لواجباته، بعقد زواج رغم علمه بأنه محظور أو باطل قانوناً، فإنه يعاقب بالسجن لمدة تتراوح من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات (المادة ١٨٩). ويعاقب الشخص البالغ الذي يساكن قاصراً بالسجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات. وتفرض أيضاً العقوبة المحددة في الفقرة ١ من هذه المادة على الوالد/الوالدة أو الوالد بالتبني/الوالدة بالتبني أو الوصي الذي يتيح لقاصر أن يساكن شخصاً آخر أو يحثه على ذلك. وفي حال ارتكبت الجنحة المحددة في

(٣٧) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٧/١٠٣.

(٣٨) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ٠٥/١٨ والعدد ٢٠١١/٧٢.

الفقرة ٢ من هذه المادة بغرض الكسب المادي، يعاقب مرتكب الجنحة بالسجن من ستة أشهر إلى خمس سنوات. وفي حال عقد الزواج، فلا يجوز إقامة دعوى قضائية وإن رفعت الدعوى فينبغي إيقافها (المادة ١٩٠).

١١٨- ويندرج تحسين تعليم الغجر في إطار برنامج عمل وزارة التعليم والعلوم التي اتخذت، إما بشكل مستقل أو بالتعاون مع جهات أخرى، بعض الإجراءات من أجل تحسين وضع الأقلية الغجرية القومية وحمايتها فضلاً عن غيرها من الفئات الضعيفة في النظام التعليمي، وذلك على النحو التالي:

- مراجعة وتنفيذ خطة *العمل الوحيدة الرامية إلى تحسين تعليم الغجر في صربيا*[٣٩]، بما يتفق مع الاحتياجات التعليمية للأقلية الغجرية ومع الأهداف التي تتوخى وزارة التعليم والعلوم تنفيذها خلال *عقد إدماج الروما* (٢٠٠٥-٢٠١٥)؛
- ومواصلة الأنشطة الهادفة إلى تزويد المدارس الابتدائية ومؤسسات التعليم ما قبل المدرسي بمساعدِين تربويين يعملون مع التلاميذ الغجر؛
- وإدماج خبراء تابعين لوزارة التعليم والعلوم في الأفرقة العاملة على استقبال العائدين وجمع التبرعات لتمويل العمليات؛
- وإقامة علاقات تعاون مع "اللجان المعنية بإنشاء المجالس الوطنية للأقليات الوطنية"، وربط الأنشطة البرنامجية لوزارة التعليم والعلوم بالوحدات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي من خلال الاستعانة بوساطة الجهات المحلية التي تتولى تمثيل الغجر؛
- وإخضاع جميع الأطفال لبرنامج التعليم التحضيري الإلزامي والمجاني الذي يسبق المدرسة ويدوم تسعة أشهر بدلاً من ستة أشهر، واعتماد مناهج دراسية جديدة في الدورة الأولى من التعليم الابتدائي؛ ووضع *"كتاب القواعد" المتضمّن تعليمات مفصلة لممارسة الحق في وضع خطة تعليمية فردية وفي تطبيقها وتقييمها*[٤٠]؛
- واستحداث مشروعات لإصلاح التعليم المهني وهي: (١) مشروع "كاردز" (CARDS)[٤١] بالتعاون مع الوكالة الأوروبية للتعمير؛ و(٢) المشروع الصربي للتعليم والتدريب المهنيين[٤٢] بالتعاون مع الوكالة الألمانية للتعاون التقني؛ و(٣) شبكة "إكونت"Eco-Net (الشبكة الاقتصادية) بالتعاون مع منظمة "كولتير كونتاكت" Kultyr Kontakt؛

---

(٣٩) www.mpn.gov.rs.

(٤٠) الجريدة الرسمية لجمهورية صربيا، العدد ١٠/٧٦.

(٤١) Community Assistance for Reconstruction, Development and Stabilization (برنامج المساعدة المجتمعية من أجل التعمير والتنمية وتثبيت الاستقرار).

(٤٢) يتضمن برنامج إصلاح التعليم والتدريب المهنيين.

- إنجاز *دليل الأعراق* بالتعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومعهد جورج إيكرت، ويصف الدليل عادات وأديان وتقاليد وعطل مختلف الأقليات القومية (أما مساعدو الخبراء الذين شاركوا في إعداد الدليل فكانوا يمثلون المجالس الوطنية للأقليات القومية).

١١٩- وتسعى وزارة الصحة، من خلال عمل الوسطاء في مجال الرعاية الصحية، إلى التوعية بالآثار السلبية للزواج المبكر وحمل القاصرات.

تعديل الفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية

الرد على القضايا المطروحة في الفقرة ٢٠ من قائمة القضايا

١٢٠- قدمت وزارة الشؤون الخارجية، في نيسان/أبريل ٢٠١٢، مشروع قانون للنظر فيه يتناول تأكيد التعديلات المدخلة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ويُفترض أن تكون عملية الإقرار على تعديل الفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية قد بلغت مرحلتها النهائية في الوقت الذي سيقدَّم فيه التقريران الدوريان الثاني والثالث بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.